وزارة التعليـــم العـالـــي والبحـــث العلمـــي

جـــامعة - د-" مولاي الطاهر "بسعيـــدة.

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الفواعل غير الرسمية ودورها في تقييم السياسة العامة في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص سياسات عامة و التنمية

من إعداد الطالبة:

درقاوي ايمان

إشراف الأستاذ:

موكيل عبد السلام

لجنة المناقشة:

أ. موكيل عبد السلام	جامعة مولاي الطاهر – سعيدة –	مشرفا مقرراً
أ.	جامعة مولاي الطاهر – سعيدة –	رئســـــــاً
أ.	جامعة مولاي الطاهر – سعيدة –	عضو مناقشاً

السنة الجامعية

1435هـ– 1436هـ/ 2014م– 2015م

شكر وتقدير

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

الحمد لله الذي هدانا إلى نور العلم وميزنا العقل الذي يسير طريقنا الحمد لله الذي اعطانا موجات رحمته الإرادة والعزيمة على اتمام عملنا

نحمدك يارب حمدا يليق بمقامك وجلالك العظيم وصلى الله على خير المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

فإن عملي في موضوع هذه الرسالة قد أوجب على العرفان وحفظ الجميل والشكر لكل من جعل كل عسر يسرا ، وفي هذا المقام أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي القدير والفاصل موكيل عبد السلام ، والذي كان له الفضل والدور الأكبر لتعاونه وحرصه في أن تخرج هذه الرسالة إلى حيز الوجود بالصورة التي هي عليها الآن، وفي سبيل ذلك لم يبخل علي بالمعلومة والتوجيه وتقديم الملاحظات والنصح وارشادي إلى المراجع القيمة التي أفادتني في موضوع بحثي، واشكره ايضا على تواضعه وسعة صدره.

أتقدم بالشكر والتقدير إلى جميع الاساتذة من قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة د. مولاي الطاهر والذي كان هم الفضل في تعليمي وبلوغي هذا المستوى من العلم، كما اتقدم بالشكر لأعضاء لجنة الاشراف والمناقشة.

وأشكر ايضا كل من كان له العون في الحصول على المراجع العلمية وأخص منهم بمكتبة كلية الحقوق ومكتبة قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية لجامعة مولاي الطاهر ، والذي ساهموا في تمكيني من الحصول على الوثائق والمراجع

كما اتقدم بالشكر ايضا إلى الاخ فرقة المعلوماتية الذي يبذل جهدا كبيرا في كتابة هذا البحث

.

إهـــــداء

إلى التي رسمت بحنانها طريقي وتزال والتي كللت بدعائها سماء رحلاتي ولاتزال، إلى التي كلما فكرت في حق نقبها أحسن أنني أنكسر ببيطئ امام مستحيلات ذلك ، والدتي أطال الله في عمرها .

إلى الذي علمني حروف الحياة الأولى فاوض علي كبرياءه بحذوه وعطائه والدي أطال الله عمره

أهدي ثمرة جهدي إلى الذي قال سبحانه وتعالى فيهما:

(ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا).

إلى كل من شاركوني رحم وقضيت معهم أجمل سنين حياتي إلى الاخوة الاعزاء أية ، ابتسام ، نوال وابنها لأي

إلى كل أفراد عائلتي صعيرها وكبيرها

إلى كل الإخوات والأخوات الذين عرفتهم أثناء مشواري الدراسي خاصة طلبة العلوم السياسية والعلاقات الدولية

إلى كل صديقاتي: لويزة، وسيلة ، هجيرة، سهيلة وسهام ، مريم ، سلامت

إلى كل من سقط أسمه سهواً

*****إلى كل من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي*****

مقدمة

مقدمة :

إن مفاهيم السيلسة العلمة والتي أخذت عدة أشكال من حيث التعريف وهذا تنطلاقا من مراحل تطور ونظر تها كما أنها تعتبر الاداة والوسيلة الناجحة في لستمرارية وتطور الانظمة السيلسية وتحقيق الديمقراطية من خلال وسائلها ووظائفها التي تكون تشكل توجهات واراء تتمثل في مطلب ومخرجات التي تخدم جميع الفئات داخل الدولة.

كما ان الاهتمام بدرلسة السيلسة العلمة يعتبر منطلق في عملية بلورة الأنظمة السيلسية الكفؤة للدول وما تحتويه ممن مميزات وخصائص التي يمس كل الفواعل السياسية في الدولة.

في حين تتأثر السيلسية العلمة في عمليلقا لمؤسسات الرسمية وغير الرسمية من حيث صنع، رسم او التقويم والاستمرارية، كما تتميز السيلسة العلمة التي يقربها النظام السيلسي لتنوع والشمول للذي مس كلفة جولنب الحياة في المجتمع، كما يعتبر عملية سيلسية في المقام الأول تتميز لصعوبة والتعقيد.

إن بروز المؤسسات غير الرسمية في للدول ينطوي على أداء ادوارها مما يؤدي إلى ترسيخ الديمقراطية وتطويرها والمشاركة في خدمة العلم والتعبير عن أهداف موحدة تشمل جميع تنظيمات داخل المجتمع وبهذا نجد ان الدولة لست الفاعل المعين الوحيد في عملية صنع وتقييم السياسة العامة.

كما أن دور الفواعل غير الرسمية في هذه العملية يستدعي في البدلية وجود منظمات فاعلة تقوم لربط الوثيق بين الدولة وللمواطنين، حين تقوم هذه المنظمات بدورها في خلق الاجواء المنلسبة لتحريك المشاركة النشيطة في رسم وتخطيط وتنفيذ وتقيم ومرلقبة جميع المرلحل هذه العملية، ويمكن لهذا الفواعل ابتاع عدة طرق سواءا ملنت شرعية أو غير شرعية للوصول إلى مرحلة يمكن من خلالها أن ثر في صناعة وتقييم السياسية العامة

ونظرا لتشعب موضوع السياسية العامة وتعدد الفواعل المساهمة في صنعها سواءاً رسمية أو غير رسمية، فإن التركيز سيكون على دراسة حللة الجزلئر من خلال دارسة المؤسسات غير الرسمية في تقويم السيلسة العلمة، لاسيما منظمات المجتمع للمدني عتبارمن لبرز للقوى الفاعلة في نظام السيلسي

الجزائري وما تلعبه من دور من اجل تحقيق سياسة عامة رشيدة تحقق مصالح المواطن والدولة على حد السواء.

أولاً: أهمية الموضوع:

تكمن اهمية هذه الدراسة في معرفة أهم الفواعل غير الرسمية في الجزائر ودورها في تقييم السياسة العامة للنظام السياسي، خاصة من مشاركتها تضمن الحرية والديمقراطية واستمرارية النظام واستقراره.

ثانياً: الاشكالية والفرضيات:

من خلال المقدمة المرتبطة لسياسة العامة والفواعل السياسية المؤثرة فيها يمكن طرح الاشكالية التالية:

إلى أي مدى تساهم الفواعل غير الرسمية في تقييم السياسة العامة في الجزائر؟

وينبثق عن هذه الاشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية هي كالاتي:

1. فيما يتمثل مفهوم السياسة العامة والفواعل السياسية في تعريفها؟
2. كيف تساهم الفواعل غير الرسمية في تقييم السياسة العامة في الجزائر؟
3. ماهي التحد ت التي تواجه الفواعل غير الرسمية في تقييم السياسة العامة؟

من خلال التساؤلات الفرعية نقوم بوضع فرضيات البحث التالية:

نجاح السياسة العامة مرهون بمدى قدرتها على دمج واشتراك الفواعل غير الرسمية في مختلف مراحل صنع وتقييم السياسة العامة.

كلما كان تأثير الفواعل غير الرسمية في تقييم وصنع السياسة العامة في الجزائر، ادى ذلك إلى تحقيق ديمقراطية والمصلحة العامة.

كلما كان هناك اطار قانوني واسع وتمويل خاص للفواعل غير الرسمية في الجزائر أدى ذلك إلى تفعيل دورها في عملية صنع وتقويم وتقييم السياسة العامة.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

هناك جملة من الاسباب التي كانت أساس في اختيارهذا الموضوع وتنقسمبين لسباب ذلتية وأخرى موضوعية.

الاسباب الذاتية:

يعتبر المصدر الرئيسي في اختياريلهذا الموضوع فهم السيلسة العلمة والفواعلللمؤثرة فيها، التي لا تزال محل جدل كبير لدى العديد من الدراسين والباحثين في حقل العلوم السياسية.

الاسباب الموضوعية:

الدور الكبير الذي تلعبه الفواعل غير الرسمية في تقييم السياسة العامة في الجزائر.

البحثعن السبل الرشيدة والكفيلةللتي تنتهجها الفواعلغير الرسمية في تقييم وتفعيل السياسة العامة في الجزائر.

إن اختيار المؤسسات غير الرسميةمن أجل معرفة مختلف مكو تتلك المؤسسات في الجزلئر وتوضيح دورها في تقييم السياسة العامة.

رابعاً: مناهج ومقتربات الدراسة:

أ) المنهاج هناك منهجين

1. **المنهج التاريخي:** تم الاعتماد علىهذاللمنهجمن خلال معرفة المراحل التاريخية لتطور السياسة العامة ومختلف الاحداث والتطورات التي مرب بها الفواعل السياسية وتوضيح دوبها في تقويم السياسة العامة.

2. **منهج دراسة الحالة:** وذلك بغرض معرفة عمليات واقع الفواعل غير الرسمية في تقييم السياسة العامة مع توضيح علاقة التأثير فيما بينها.

ب)**أما المقتربات التي تم الاستعانة بها تتمثل في:**

1. المقترب المؤسسي تم الاعتماد عليه لأنه يهتم لفواعل غير الرسمية عتبارها مؤسسات ويوضح العلاقة بينما وبين الهيئات الرسمية.

خامساً : حدود الدراسة

1. **أهداف الدراسة:** وتكمن في

- إن الفواعل غير الرسمية تقود إلى فهم واستخلاص ايجابيات وسلبيات عملية تقييم السياسة العامة.
- تساهم العلاقة بين الفواعل غير الرسمية والسيلسة العامة في اتخاذ القرارات المنلسبة في اسرع وقت وأقل الخسائر.
- تحديد الدور المحوري الذي تلعبه المؤسسات غير الرسمية في عملية تقييم السيلسة العامة في الجزائر.
- كشف العلاقة بين الفواعل غير الرسمية والفواعل الرسمية.
- كشف عن التحد ت التي تواجه المؤسسات غير الرسمية وتقديم سبل مواجهتها ورؤية مستقبلية في الجزائر.

2. **تتمثل صعوبات الدراسة فيما يلي :**

- محدودية الكتب والمجلات والدور تـالتي تتناول موضوع السيلسة العامة في الجزائر خاصة فيما يتعلق يدول المؤسسات غير الرسمية في عملية تقويم السياسة العامة.
- عدم تغلغل الفواعل غير الرسمية في الجزائر وممارستها لصلاحيتها وداوراها نتيجة لشطيرة الحكومة مما ادى غلى صعوبة البحث فيها.

- **الاطار المكاني للدراسة:**

نشارك في هذه الدراسة من حيث الاطار المكاني في بحث ودرلسة وتحليل واقع الجزائر فيما يخص الفواعل غير الرسمية ودورها في تقيم السياسة العامة في الجزائر.

سادسا: أدبيات الدراسة

إن اختيار لهذه الدارسة جاء بعد الاطلاع على مجمعةمن الدرلسات السابقة تتعلق بفواعل غير رسمية والسيلسة العلمة، وعن ادبيات الدرلسةللتي تتعلق لجلنب للفاهيمي والعلمي والاكاديمي استطعنا مراجعة مايلي:

1. **السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل لفهمي خليفة الفهداوي** وللذي قدم فيه تحليلاً حول السيلسة العلمة على صعيد للفاهيم والنظر ت، لاضافة إلى لغاط السيلسة العلمة وتركزلها البنيوية، كما لشار إلى تحليل السيلسة العلمة كأسلوب علمي ولطار منهجي لتعلمل مع القضا السياسية.
2. **ابتسام قرقا، مذكرة مقدم لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية بعنوان: دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر**، وللتي لبرزت فيها مفهوم السيلسة العلمة ومرلحل صنعها وتقويمهلمن خلال تطرقها لإهم الفواعل غير الرسمية المرتبطة بصنع السيلسة العلمة ومرلحل صنعها وتقويمها، والمتمثلة في تنظيمات المجتمع للمدني والقطاع لخاص، ولبراز التحد ت التي توجهها وسبل تفعيلها.

سابعاً: تصميم الدراسة

لمعالجة الاشكالية المطروحة ولتعطية الفرضيات في مستوى التحليل تم الاعتماد على خطة تتكون من ثلاثة فصول:

الفصل الأول: يتعلق لاطار للفاهيمي لدرلسة السيلسة العلمة وينقسم إلى ثلاث مبلحث: يهتم المبحث الأول: بدرلسة النظام السيلسي ومؤسسات النظام السيلسي، لما المبحث للثاني فسيوضح مفهوم السياسة العامة يتضمن تطور السيلسة العلمة ، مفهوم السيلسة العلمة وآليات السيلسة العلمة اما المبحث الثالث يوضح فيه آليات ونشاطات النظام السياسي

لأما الفصل للثاني: يوضح المؤسسات غير الرسمية ودورها في تقييم السيلسة العلمة وينقسم إلى ثلاث مبلحث : يهتم المبحث الأول لأحزاب السيلسية ويضم أولاً نشأة الاحزاب السيلسية ومفهومها

و ـنياً تصنيف الاحزاب السيلسية لأما ـلثاً يضم وظائف الاحزاب السيلسية، لأما المبحث للثاني فسيوضح فيه الجماعات الضاغطة يحتوي علىـثلاث مطلب : مفهوم الجماعات الضاغطة،لأنواع الجماعات الضاغطة وطرق عمل الجماعات الضاغطة.

لأما فيما يخص المبحث الثلث يهتم بدرلسة للبنى الاقتصادية والاجتماعيةلثلاث مطلب الأول المنظمات الاقتصادية و ـنيا: المنظمات المهنية (النقا ت) لأما ـلثا: المنظمات الاجتماعية ،ويعد الفصل الثلث الجلنب التطبيقي من خلال درلسة حللة الجزلئر ويوضع المنظمات النسوية في الجزلئر، وسيركز المبحث الأول على مفهوم المنظمة من خلالـثلاث مطلب تعريف المنظمة ، لأهداف المنظمة، وانشطة وموارد المنظمة، أما المبحث الثاني فسيركز على المنظمات النسوية في الجزلئر 1998 ، سوف نتطرق إلى نشأة المنظمات النسوية وتعريفها ، تصنيفها.

وأخيرا الفصل الثالث الذي يعبرعن المنظمات النسوية في الجزلئر، ثم اعتمدفيه علىـثلاث مبلحث خصصنا المبحث الأول : لمفهوم المنظمة وللذي تضمنـثلاث مطلب تطرقنافيه إلى مفهوم المنظمة واهدافها واخير انشطة وموارد المنظمة.

أما المبحث الثاني فقد اعتمد علىـثلاث مطلب فقدتحدثنا في الاولعن نشأة المنظمات النسوية ثم تعريفها وأهم تصنيفات هذه المنظمة.

وفي الاخير تطرقنا إلى المبحث الثلث ويتضمنـثلاث مطلب، فيتحدثعن مسار الديمقراطية في الجزلئر لأما للثاني فتطرقنا إلىللمرأة في الجزلئر والتجربة الديمقراطية وتليها وضعللمرأة الجزلئرية في التشريعات أما اخير فتضمن الحركات النسوية والمطالب الديمقراطية (نظام الحصص).

الفصل الأول:

الاطار النظري للسياسة العامة

مقدمة الفصل الأول:

سوف نتعرض في هذا الفصل لمفهوم النظام السياسي في الفكر السياسي الاجتماعي بوجه عام ، ثم لنشأة النظم السياسية ريخيا في علاقة نشأة النظم الاجتماعية عتبارها جزءا منه والمداخل النظرية التي صنفت من خلالها تلك النظم السياسية لدى العلماء وكيفية تطورها ، ثم ننتقل لتعريف السياسة العامة ونشأتها ومدى ثير ذلك على تشكيل هرم بناء السلطة والنظام السياسي داخل إطار المجتمعات ، ويمكن تناول الموضوع في ثلاث مباحث أساسية يتضمن:

المبحث الأول : النظام السياسي ومؤسساته .

المبحث الثاني : مفهوم السياسة العامة.

المبحث الثالث : آليات ونشاطات النظام السياسي .

المبحث الأول :النظام السياسي ومؤسساته

المطلب الأول: نشأة النظام السياسي :

لا يتواجد النظام السياسي في فراغ ، وإنما في بيئة يتأثر بها ويؤثر فيها ، وبرغم تناوله كنظام مستقل ، إلا أنه واقعيا يتفاعل مع النظم المجتمعية الأخرى الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية والثقافية وهو يتفاعل أيضا مع البيئة الخارجية والإقليمية و العالمية.

وتطور مدلول النظام السياسي راجع إلى اتساع نشاط السلطة ، فقد كان نشاط السلطة في الماضي محددا بحماية البلاد من الاعتداء الخارجي وبضمان المن في الداخل ، وتحقيق سلامة المعاملات بين الأفراد والقيام شباع الحاجات الأساسية التي يعجز عن إشباعها النشاط الفردي ، من ثم كانت فكرة السياسة محددة ، وكان نشاط السلطة تفرضه المحافظة على الجماعة وليس تعديل نظامها الاجتماعي و لتالي كان لكل من السياسة والاجتماع مجالها الخاص .

فالسياسة تجد مجالها في حماية بعض المصالح العامة الكبرى ، والاجتماع مجاله نشاط الأفراد الحر ومعاملاتهم ، التي لا سلطان للسياسة عليها ، وليس من شك في أن النظام السياسي بمعناه العام والشامل يختلف مفهومه من دولة إلى أخرى بعناه لوجود أو عدم وجود قوى اجتماعية فعلية إلى جانب القوى الرسمية لسلطة الحكم كالأحزاب السياسية والنقا ت المهنية ومدى الأدوار التي تتسم بها الأحزاب والنقا ت في تسيير الحياة السياسية و ثير كل ذلك على مراكز القوى الرسمية لسلطات الدولة أي الحكام وعلاقة هؤلاء الآخرين لأفراد[1].

وبهذا المعنى فإن دراسة النظم السياسية تبعا للمعنى الواسع والشامل تتضمن دراسة أنظمة الحكم من خلال النصوص الوضعية السائدة والفلسفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تسود فيها [2]، وكذلك دراسة القوى الاجتماعية ومدى تفاعلها في توجيه نظام الحكم لدولة وإلى أي مدى تجد المبادئ القانونية الوضعية تطبيقها العملي في ظل تفاعلات تلك القوى الاجتماعية .

---

[1] تامر كامل محمد الخزرجي ، **النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة**، ط1 ، دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة عمان : دار مجد لاوي للنشر والتوزيع ، 2004، ص 25 -26.

[2] **المرجع نفسه**، ص 26.

يمكن مما تقدم إدراك أن النظام السياسي كمفهوم أوسع من الحكومة وأن التفاعلات السياسية تحدث بين النظام وكل بيئة داخلية وخارجية من حية وفيما بين المؤسسات السياسية من حية أخرى [1].

المطلب الثاني : مفهوم النظام السياسي

إن اختلاف الباحثين في النظم السياسية وكذلك اختلاف المفاهيم التي سيعملونها لدراسة النظم ، أدى إلى صعوبة التوصل إلى تعريف شامل للنظام السياسي.

يعرف دافيد استون Davide Easton النظام السياسي نه مجموعة الظواهر التي تكون نظاما فرعيا من النظام الاجتماعي الرئيسي ، ولكن هذه الظواهر تتعلق لنشاط السياسي في الجماعة عتباره جزءا من حياة الجماعة (النظام السياسي) ، وهي تلك الظواهر الخاصة لحكم وتنظيمه والجماعة السياسية والسلوك السياسي ، ويرى إستون أن حدود النظام السياسي يمكن التعرف عليها من خلال مجموعة التصرفات التي تتصل مباشرة أو غير مباشرة يصنع القرارات الإلزامية للمجتمع [2]، ومن ثم فإن كل عمل اجتماعي لا تتوفر فيه هذه السمة لا يعتبره داخلا في مكو ت النظام السياسي ، بل يعتبر أحد العوامل الخارجية عنه .

أما ثروت بدوي فيرى أن النظام السياسي عبارة عن مجموعة من القواعد والأجهزة المتناسقة والمترابطة فيما بينها وبين نظام الحكم ووسائل ممارسة السلطة وأهدافها وطبيعتها ومراكز الفرد منها وضما ته قبلها ، كما تحدد عناصر القوى المختلفة التي تسيطر على الجماعة وكيفية تفاعلها مع بعضها [3].

كما قدم صاموئيل بيير" Samuel H .Beer " تعريفه للنظام السياسي على أنه نسق من الأعضاء واضعين أمام أعينهم شرعية النسق الحكومي وانه داخل إطار هذا النسق السياسي وعلى اختلاف بناءاته المتعددة ، يوجد من يَحكم Who Governs ومن يُحكم Who Are

---

[1] **المرجع نفسه** ، ص 27.
[2] ناجي عبد النور ، **المدخل إلى علم السياسة** ، بدون طبعة، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع ، ، ص 43.
[3] **نفس المرجع** ، ص 43 – 44 .

Governs وما بينهما من تباينات وذلك عتبار أن كل من الحكام و المحكومين يشكلون قوة أو طاقة محتملة ولكن ليس لضرورة في صراع ، و لتالي يصبح أي نظام سياسي كتضمن في ذاته مصدر رئيسي لعدم النظام Disorder [1].

كما يقصد بمفهوم النظام مجموعة من العناصر أو الأجزاء التي ترتبط فيما بينها وظيفيا بشكل منتظم بما يتضمنه ذلك من تفاعل واعتماد متبادل" التغيير في عنصر أو جزء ما يؤثر على بقية العناصر أو الأجزاء" [2].

بمعنى أن أي نظام هو نتاج تفاعل مجموعة من العناصر المرتبطة ببعضها بنوع من التنظيم في إطار معين .[3]

كما يعرف روبرت دال « R. Dahl » نه : " التركيب المستمر لل علاقات الإنسانية والذي يشمل إلى حد كبير القوة والحكم والسلطة ".

أما موريس دوفارجي « R .Duverger » : نه مجموع الحلول اللازمة لمواجهة المشكلات التي يثيرها قيام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معينة ".

تعريف عبد الوهاب الكيالي وآخرون الذين يرون أن النظام هو مصطلح يطلق على الظواهر والعلاقات والبنى الاجتماعية بما يفيد تبلورها وانتظامها في قواعد

ومصالح وقيم واتجاهات متمايزة "[4].

المطلب الثالث: مؤسسات النظام السياسي

من أهم السلطات في الدولة ومهمتها الأساسية في عمل القوانين ، أي تشريع القوانين العامة التي تنظم مختلف أوجه الحياة الاجتماعية في الدولة ، و عليه فالقانون هو من عمل هذه السلطة وحد ها لكن يعتبر المرسوم بقانون من اختصاص السلطة التنفيذية ، كما أن دول العالم تتباين من حيث

---

[1] جمال محمد أبو شنب ، **النظم والمؤسسات السياسية** ، بدون طبعة، القاهرة: دار المعرفة الجامعية ، ص 19.

[2] **المرجع** نفسه، ص 19.

[3] وصال نجيب العزاوي ، **مبادئ السياسة العامة** ، دراسة نظرية في حقل معرفي جديد ، ط1، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2003 ، ص 9.

[4] عمار بوجلال ، **النظم السياسية المقارنة** متوفر على الرابط ،http://www.univ-emir.dz>cours>siyassa-di يوم 2015/01/02

تكوين الهيئات التشريعية ، هناك دول خذ بنظام المجلس الواجد ، تتكون الهيئة التشريعية من مجلس واحد جميع أعضائه منتخبون من قبل الشعب ، كما هناك دول خذ بنظام المجلسين ، فتتألف من مج لسين أحدهما تكون من أعضاء جميعهم منتخبين من طرف الشعب ، و الآخر اختلفت الدول في كيفية تكوينه ختلاف الغاية من وجوده ، أما فيما يخص الدول الموحدة يوجد جهاز تشريعي واحد سواء أكانت مؤلفة من مجلس واحد أو مجلسين ، حيث يقوم الجهاز بسن القوانين في الدولة التي لا تتعارض مع دستور الوحدة وتسري على جميع القوانين ،أما الدول المتحدة اتحادا فيدراليا فيوجد نوعان من الهيئات التشريعية (الاتحادية الإقليمية أو المحلية) [1].

أولا: الهيئات التشريعية الاتحادية في الهيئات الرئيسية في الدول الاتحادية ولا تملك فيما هو من اختصاص الوحدات أن تشرع لها ولا أن تعدل قوانينها ، كما أنها لا تملك قطعا المساس بدستورها أو قانو ه الأساسي ، فالمجلس الاتحادي يمثل شعب الدولة كمله بحيث يقوم نتخابه جميع أفراد الولا ت كما لو كانت الدولة موحدة والثاني يقوم على أساس الولا ت عتبارها وحدات سياسية متميزة ، ويكون تمثيل الولا ت في هذا المجلس على أساس المساواة حيث يكون لكل ولاية عددا متساو من الأعضاء دون النظر لمساحتها أو تعداد سكانها **مثال** : البرلمان الاتحادي الأمريكي ، ولجميع الأنظمة السياسية المعاصرة تقريبا جمعيات تشريعية يطلق عليها أسماء مختلفة مثل (مجلس النواب) أو (مجلس الشيوخ) أو (الدا ت) أو (السوفيات) أو (مجلس الأمة) ...إلخ، والجمعيات التشريعية بشكل عام تنتخب لتصويت الشعبي وهي وكالات تمنح الشرعية ، كما أنها تتألف من أعضاء عديدين ترامح عددهم من أقل من مئة عضو إلى أكثر من ألف عضو ، يعدون ويناقشون ويصوتون على السياسات التي تعرض عليهم ، والسياسات والأحكام الهامة لابد من دراستها والموافقة عليها شكليا على الأقل من قبل هذه ال هيئات قبل أن يصبح لها قوة القانون .

يمكن القول أن الدول العربية (مصر ، لبنان ، المغرب) اعتمدت على المجلس النيابي الواحد انطلاقا من إدراكهم ن نظام المجلس النيابي الفردي يعمل على القضاء على روح الانقسام و النزاع

[1] وصال نجيب العزاوي ، **مرجع سابق،** ص 41 – 42 .

داخل السلطة التشريعية ويكسر روح الوحدة داخل الهيئة التشريعية إضافة إلى سرعة العمل التشريعي في هذا النوع من الهيئات [1].

ثانيا: السلطة التنفيذية

السلطة التنفيذية هي الهيئة التي تقع على عاتقها تنفيذ القوانين التي تصدرها السلطة التشريعية واتخاذ الإجراءات اللازمة لحفظ الأمن وإدارة مختلفات المؤسسات والمصالح العامة للدول ، ويختلف تكوين الهيئة الموجهة لهذه السلطة من دولة لأخرى ، ففي النظام الر سي يعتمد على مبدأ فردية السلطة التنفيذية ومباشرة رئيس الدولة للسلطات الفعلية ، أما في النظام البرلماني يكون هذا التوجيه بيد رئيس الدولة ومجلس الوزراء ن فالنظام البرلماني يقوم عنصر ثنائية السلطة التنفيذية ، أما في الدول التي خذ بنظام الجمعية النيابية فإن هذا التوجيه يكون بيد هيئة مكونة من عدة أشخاص منتخبين من قبل الجمعية النيابية وخاضعين لها خضوعا ما .

ومن حيث كيفية ممارسة الوظيفة التنفيذية وتركيزها يمكن التمييز بين إداريين المركزية الإدارية واللامركزية الإدارية [2].

وحين نتحدث عن الجهاز التنفيذي السياسي كجهاز فردي أو جماعي ، فإننا نتحدث في الواقع عن توزيع السلطة والصلاحيات وليس عن مجرد أرقام ففي جميع الأجهزة التنفيذية أعضاء كثيرون وهي تتكون من مسئولين منتخبين ومعينين لديهم سلطة في صنع السياسة .

وللسلطة التنفيذية الأهمية الأولى في إنجاز العملية السياسية وهي تعد أهم بنية في صنع السياسية ، فالتنفيذية عادة تباشر سياسات جديدة واعتمادها على تقسيم السلطات بين التنفيذية والتشريعية ، ويكون لها جزء هام تتبناه ، وتشرف السلطة السياسية التنفيذية أيضا على تنفيذ السياسات ويمكن ها أن تحاسب المسؤولين التابعين على تنفيذها .

[1] وصال نجيب العزاوي ،**المرجع نفسه** ، ص 44-45.
[2] **المرجع نفسه** ، ص 46 -47.

ثالثا: السلطة القضائية

إن مهمة هذه السلطة هي تحقيق العدالة وذلك بتفسير القانون وتطبيقه على الوقائع المعنية التي تعرض عليها في المنازعات ، وتعبر السلطة القضائية من الناحية السياسية في كثير من الدول لاسيما البرلمانية منها فرعا خاصا من السلطة التنفيذية ، وقد لعبت السلطة القضائية دورا أساسيا في صنع السياسة العامة في الولا ت المتحدة خصوصا من خلال دور القضاء في تفسير السياسات العامة أو من خلال مراجعة النصوص أو تعديلها حين تفرض عليهم لتقديم المشورة سواء تعلق الأمر بمضمون السياسة العامة أو تطبيقها ، وتكتسب المحاكم هذا الدور من خلال سلطاتها القضائية ، فالمراجعة القضائية عادة هي من سلطات المحاكم التي تقرر من خلالها دستورية وشرعية النصوص وعدم تعارضها مع القوانين النافذة ، حيث يسمح قانون المراجعة القضائية مثلا بمحاكم الولا ت والمحاكم الفيدرالية أن تحكم أقساما أخرى من الحكومة قد تجاوزت سلطاتها .

ولدى معظم الأنظمة الدستورية محاكم مستقلة يمكنها حماية المواطنين من التطبيق الجائر للقوانين والنظم ، لكنها لا تستطيع أن تفرض سلطاتها على الجمعية التشريعية أو السلطة السياسية التنفيذية ، فالحقوق الأساسية للمواطنين في هذه الأنظمة محمية لتشريعات والأعراف ، وضبط النفس والضغط السياسي [1].

ومما لا شك فيه أن مباشرة السلطة القضائية لرقابة قضائية فعالة على أعمال الإدارة ضمانة أساسية من ضما ت قيام الدولة القانونية ، وذلك لأنها توفر ضمانة حقيقة وحماية قانونية للحقوق والحر ت الفردية ضد كل تعسف من جهة الإدارة سواء لغاء القرارات الإدارية أو التعويض عم ا سببته من أضرار للمتقاضين ولا يقل من قيمة وجود الرقابة القضائية على القوانين التشريعية والعمال الإدارية طيفية تنظيم هذه الرقابة، إذ يستوي في ذلك بنظام توحيد القضاء كما هو الشأن في النظام الأنجلوس كسوني أو تطبيق نظام القضاء المزدوج مثل النظام الديني الذي جعل المنازعات الإدارية من

[1] **المرجع نفسه،** ص 47 – 48.

اختصاص قضاء مستقل عن القضاء العادي هو القضاء الإداري ، لأن العبرة في النهاية وجود الرقابة القضائية [1].

المبحث الثاني : مفهوم السياسة العامة .

تمثل السياسة العامة نتاج التطور الحاصل في ميدان العلوم الاجتماعية ودراسة السياسة كغيرها من الدراسات شكلت جدلا كبيرا بين الباحثين حول ماهيتها والموضوعات التي تناولتها ، لذلك تعددت التعريفات حول فهم السياسة العامة والإحاطة بجوانبها المتعددة في كونها تمثل الجانب الأدائي للحكومة والفعل السياسي أو أنها ترتبط بكافة جوانب النظام السياسي ولا تقتصر على دور الحكومة ، لذلك اختلاف الباحثون في تعريفاتها والتي بلغت إلى أكثر من تعريف .

ومن هنا تكون مهمة الإحاطة بمفهوم السياسة وإعطاءها مفهوم محدد مهمة صعبة نوعا ما ، ذلك لتعدد وظائف الأنظمة السياسية والمتغيرات المؤثرة بها.

المطلب الأول: تطور السياسة العامة :

حتى عهد قريب كان موضوع السياسة العامة موضع اهتمام بعض الأوساط الجامعية في الولا ت المتحدة فحسب ، أما الجامعات الأخرى في أنحاء العالم المختلفة فكانت وما تزال تتمسك لمفهوم التقليدي (النظام السياسي) وعبره مؤسسات الدولة وهيئاتها والقوى الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والسياسية ، والواقع أن النظام السياسي الذي كان شأنه في الأوساط الجامعية في الماضي هو تعبير عن قانوني بقبل كل شيء ، غير أن هذا المفهوم القانوني تراجع منذ فترة ما بين الحربين العالميتين بسبب الانتقادات العنيفة التي وجهها إليه علماء السياسة السلوكيين وكذلك علماء السياسة الذين فضلوا تعبير أنظمة أو نسق (System) [2] بخاصة بعدما طرح (هارول لاسويل) نظريته الموسومة "علم الأنظومة " ، فجاء مفهوم الأنظومة السياسية ليعبر عن مجموعة أدوار مترابطة وتفاعلات عناصر مختلفة ، وتخصيص المصادر الموجودة في المجتمع بناءا على قوانين، لذلك أصبحت

[1] **المرجع نفسه** ص 48.

[2]- فهمي خليفة الفهداوي ، **السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل** ، ط1 ،عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، 2001 ، ص 29 – 30 .

غاية السياسيين تنصب على تعيين أهداف المجتمع كالبحث عن الهيبة والنفوذ والمن للبلاد والرفاه الاجتماعي وتعاظم سلطتهم وما سابه ذلك ، وهذه الأمور تطلب أعمال ملزمة كتشريع القوانين وتنفيذها وتطبيق سياسة خارجية فاعلة وكذلك تبني سياسة حكيمة للدفاع الوطني وفرض الضرائب ، لذلك جاء أهمية دراسة السياسة لتعبر عن أدائه النظام السياسي في تحقيق مثل تلك الغا ت المشار إليها وأصبحت أهمية دراستها ضرورة ملحة تقتضيها عبارات علمية و.....(إدارية) وسياسية ، وهذا ما أشار إليه توماس داي في كتابه « Under Standing Public Poling » [1] لقول أن هناك ثلاث أسباب رئيسية لدراسة السياسة العامة وهي :

1 – أسباب علمية بحتة :

وهذه تتيح فهم أسباب ونتائج القرارات السياسية لتعميق المعرفة لمجتمع والمجتمعات الأخرى ن فدراستها عتبارها متغير بع تتيح البحث في القوى البيئية وخصائص النظام السياسي ودورها في صياغة السياسة العامة ، كما أن دراسته عتباره متغير مستقل تدفع إلى البحث في ثير السياسة على البيئة والنظام السياسي ، وكلها تؤدي إلى فهم أفضل الروابط بين البيئة والعمليات السياسية والسياسة العامة .

2 – أسباب مهنية :

ذلك أن فهم أسباب ونتائج السياسة العامة يسمح بتطبيق المعرفة العلمية على المشاكل العملية ، فدراسة السياسة العامة مهنيا تفترض الإجابة على التساؤل هو ما هي السياسات الملائمة للوصول إلى الأهداف الموجودة ؟

3 – أسباب سياسية :

وهذا يشير إلى تبني أفضل السياسات لتحقيق الأهداف العامة ، فعلم السياسة لا بد له من دور يلعبه في مواجهة الأزمات التي يمر بها المجتمع ، وعلماء السياسة ملزمون أخلاقيا لعمل على تطوير السياسة العامة وإثراء النقاش السياسي عن طريق دراسة الأداء الحكومي في الميادين المختلفة

[1] مهـــا عبـــد اللطيـــف الحـــديثي ، **النظـــام السياســـي والسياســـة العامـــة** ، متـــوفر علـــى الـــرابط http://www.vb.arabsgate.com/scowthread/php?t=S05738يوم 2015/01/05

ونظرا لأهمية دراسة السياسة العامة جاءت أكثر الدراسات الغربية لتؤكد على ذلك، حيث انتقل التركيز من المؤسسات إلى دراسة الأسس الاجتماعية والنفسية للسلوك الفردي والجماعي وأنماط سلوك الفاعلين السياسيين [1].

أما في السابق فكان الاهتمام منصبا على دراسة المبررات الفلسفية لوجود الحكومة وبناءها التنظيمي من دستور وشكل نظام الحكم وسلطات والمؤسسات التي تتولى رسم السياسة العامة دون البحث في مضمونها وكيفية تحليلها وتقييمها .

وازداد تطور السياسة العامة مع تطور حركة ما بعد السلوكية ،حيث انصب اهتمام السياسة نحو السياسة العامة وعالج كل اتجاهاتها من حيث الأنواع والعداد والتنفيذ والتقييم .

وترتب الاهتمام بدراسة السياسة العامة وتطورها في حقل علم السياسة إلى تطور الاهتمام بدراسة علم الإدارة وتغيير الكثير من المفاهيم المتعلقة بها ، كما أنه أصبح من الصعب القيام بسياسية عامة دون وجود جهاز إداري يحقق متطلباها ، فأصبح ينظر إلى العلاقة بين السياسة العامة والإدارة على كون السياسة العامة تمثل مخرج أساسي للحكومة في النظام السياسي وفي نفس الوقت مدخل أساسي للجهاز الإداري داخل نفس النظام السياسي ، فلا توضع سياسة عامة إلا نتيجة جهد العديد من المؤسسات والإجراءات التي تختلف من نظام سياسي لآخر ، كما أنها تمثل الاتجاه الأساسي للعمل أمام الجهاز الإداري [2].

إن تطور السياسة العامة جاء من خلال ثير الدراسات والمناهج العلمية وإضافاتها لعلم السياسة ، وكيفية نظرها إلى العملية السياسية أداء النظام السياسي ، فكان لكل منهج أو مدخل دوره في تطور حقل السياسة العامة وفقا لمنطلقاته الخاصة ن سواء كان منهج نخبوي أجماعي أو نظمي أو يقوم على اختيار السياسات الكفوءة في فهم السياسة العامة.

---

[1] **المرجع نفسه**

[2] **- المرجع نفسه.**

المطلب الثاني: مفهوم السياسة العامة

تفتقر دراسات السياسة العامة إلى إطار مرجعي محدد ، حيث تختلف التعريفات ختلاف الدارسين ، ونستعرض فيما يلي بعض من هذه التعريفات وصولا لتعريف إجرائي ننطلق منه كإطار مرجعي .

السياسة العامة هي كل عمل أو تعهد لقيام بعمل أو امتناع مقصود عن القيام بعمل أو تعبير عن موقف تقوم به الحكومة بشكل مباشر أو غير مباشر بهدف معالجة مشكلة عامة متوخية بذلك الوصول لحلول يقدر أنها في مصلحة المجموع ، ومعتمدة في هذا السبيل الطرق العلمية وأفضل الوسائل ضمن الظروف البيئية المحيطة بها ، وتتضمن دراسة السياسة العامة للتعرف على [1]:

1-الغا ت . Intention

2-الأهداف Goals

3-الخطط المقترحات للوصول للأهداف Plans

4-البرامج التي توصل للأهداف .Program

5-القرارات المتعلقة بتحديد الأهداف والخطط وبرامج التنفيذ والرقابة على السياسة Décisions Or Choices.

6-الآ ر أو النتائج المباشرة وغير المباشرة المترتبة على تنفيذ السياسات . Effects

ومن جهة أخرى يمكن تعريف السياسة العامة كما يلي [2]:

- أنها الحلقات التي تربط بين الحكومة وبيئتها المحيطة بها .
- أنها الخطوط العريضة المحددة لكيفية تحقيق الأهداف العامة .
- المشروعات المستقبلية التي تنوي الحكومة فعلها .

[1] محمد قاسم القريوتي ، **رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة** ، ط1 ، عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع 2006، ص 29 -31.

[2] محمد عامر خضير الكبسي ، **السياسة العامة ، مدخل لتطوير أداء الحكومات** ، القاهرة: إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2008 ، ص 3.

المطلب الثالث: آليات السياسة العامة

1- المدخل النظمي :

يعد (ديفيد أستون) رائد التحليل النظمي للحياة السياسية ، فقد عرف النظام السياسي نه التفاعلات التي تحدث في المجتمع والتي من خلالها يتم توزيع الموارد (القيم) سلطو ، فالوظيفة الرئيسية للنظام السياسي هي التوزيع السلطوي للقيم في المجتمع ، أي عملية صنع القرارات الملزمة ، وقد أبرز (أستون) ظاهرة التوزيع السلطوي للقيم على أساس أنها المدلول الرئيسي (للسياسة) ، والتوزيع السلطوي للقيم لا يرادف لضرورة توزيع الدولة أو الحكومة للقيم فهناك توزيع سلطوي للقيم على الصعيد الدولي مثال التوزيع الدولي للقيم بين الدول الكبرى والمنظمات الدولية وهناك توزيع سلطوي للقيم في مجتمعات بدائية أو قبلية لا يوجد فيها تنظيم سياسي قانوني ينطبق عليه وصف الدولة [1].

ولهذا فإن التوزيع السلطوي للقيم يظهر في المجتمع بظهور سياسة اجتماعية فيه تتناول جميع فئات المجتمع لا فئة دون أخرى ، وظهور هذه السياسة هو نتيجة لتنازع فئاته على القيم الكائنة أو التي يجب أن تكون فيه ولا يمكن أن يسوى هذا التنازع إلا بوضع سياسة تفرض على الجميع ، فوجود هذه السياسة ضرورة لبقاء المجتمع واستمراره.

والسياسة العامة وفقا لنظرية النظم تعد نتيجة استجابة النظام السياسي في الدولة لضغوط بيئية ، وأن هذه الضغوط تمثل مدخلات يتلقاها النظام السياسي ويقوم بتحويلها داخل الجهاز الحكومي .

أ – المدخلات :

هذه الضغوط والتأثيرات التي يتعرض لها النظام السياسي وتدفعه إلى النشاط والحركة هذه المدخلات تتبع من البيئة ومن داخل النظام ن فسه ، فكال نظام سياسي يتلقى من البيئة مدخلات معينة في صورة (أ) ، مطالب من أفراد أو جماعات لحل مشكلة عامة أو توفير خدمات عامة و(ب)

[1] وصال نجيب العزاوي **مرجع سابق،** ص 16 – 17 .

دعم و يبد يحصل عليه النظام السياسي مقابل ما يقده لأفراد وجماعات المجتمع في صورة إطاعة القانون ن دفع الضرائب قبول نتائج الانتخا ت ، وبصفة عامة الخضوع لقرارات وسلطة الحكومة .

ب – عملية التحويل :

وهي تشير إلى استيعاب المطالب في أبنية النظم التشريعية والتنفيذية وتتفوق على مدى إدراك صناع القرار واستجابتهم لهذه المطالب وقدرتهم على اختيار أسلوب التعامل الصحيح للمشكلة العامة أو السياسة العامة .

كما أن عملية التحويل تتضمن أربع وظائف هي : التعبير عن المصالح ، تجميع المصالح ، صنع السياسة العامة ثم تنفيذ هذه السياسة .

ج – المخرجات :

وهي تمثل استجابة النظام للمطالب الفعلية أو المتوقعة ، هذه الحلول هي مخرجات النظام السياسي التي تتخذ شكل (السياسة العامة) سياسات عامة توفق بين وجهات النظر المتصارعة ويترتب على تطبيقها آ را بيئية تعبر عن طبيعة المطالب الاجتماعية ، فالمخرجات هي السياسات والقرارات التي تتعلق لتوزيع السلطوي للموارد وقد تكون (إيجابية ، رمزية ، سلبية) .

د – التنفيذ :

هو كل ما يلزم القيام به من أعمال بقصد تحقيق الأهداف ، أي هو ترجمة السياسة العامة بما تنطوي عليه من أهداف وقواعد ومبادئ إلى خطط وبرامج عمل محددة ينتظر أن يترتب على تطبيقها أن تتحقق الأهداف [1].

هـ – التغذية العكسية :

وهي تشير إلى تدفق المعلومات من البيئة إلى النظام السياسي عن نتائج قراراته وسياساته ، وهي بهذا المعنى تربط المدخلات لمخرجات في عملية مستمرة ، المخرجات فيه بمثابة ردود ف عل المدخلات ، وهذه بدورها تتأثر لمخرجات .

[1] **المرجع نفسه،** ص 18.

2 – المدخل المؤسسي :

والسياسة العامة وفق هذا النموذج بمثابة نشاط يجري داخل الهياكل والمؤسسات الحكومية ، انطلاقا من أن الحياة السياسية في أي مجتمع تظل وثيقة الصلة بسلوك الأجهزة والسلطات الحكومية والسلطات الحكومية المتمثلة لمؤسسات التنفيذية التشريعية القضائية و لأحزاب السياسية ، بل أن السياسة العامة لا تصدر إلا من خلال جهات رسمية مخولة وكذلك الحال لنسبة لتنفيذها[1].

وتتأكد أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الحكومية لقول ن السياسة العامة هي وليدتها وأحد مخرجاتها ، كما أن المؤسسات الحكومية هي التي تضفي على السياسة العامة ثلاث سمات هي : الشرعية ، العمومية وطابع الإلزام .

وتكمن أهمية النموذج المؤسسي في دوره على وصف وتحليل ووظيفة الوحدات التي يتكون منها الجهاز الحكومي والإجراءات التي تتبعها كل منها في كل مرحلة من مراحل رسم وتنفيذ وتقييم السياسة العامة .

المبحث الثالث : آليات ونشاطات النظام السياسي .

إن دراسة النظام السياسي والنشاطات التي تقوم بها مؤسساته وآلية العمل السياسي فيها تعكس واقع الأداء الفعلي للنظام السياسي والذي يتجسد من خلال السياسات العامة ، وهذا الأداء يقوم على الاستخراج ، التوزيع ، التنظيم ، الترميز وكذلك طبيعة العلاقة بين مؤسسات السياسي التي تكفل آلية وكيفية تحقيق أهداف السياسة العامة ، ومن ثم دراسة العلاقة القائمة بينها وبين النظام السياسي التي تتخذ من خلال معرفة أداء أدوار المؤسسات والقوى المكونة للنظام السياسي .

المطلب الأول: أداء النظام السياسي من خلال الوظائف (التوزيع ....الاستخراج).

عمل "ألموند" على تطوير منهجا مركزا فيه على الوظائف أو الأبعاد التي تؤديها النظم السياسية ، وتناول كذلك الأبنية السياسية عتبارها مجموعات من الأدوار المرتبطة مع بعضها البعض ، كما يرى أي نظام سياسي يتمتع بقدرات يحافظ من خلالها على بقائه، ويستعين بها على ممارسة

[1] وصال نجيب العزاوي ،**المرجع نفسه** ص 19.

وظائفه ، ويميز "ألموند" بين مجموعة من القدرات الأساسية ، تتمثل في خمس (05) قدرات رئيسية هي : القدرة الإستخراجية والقدرة التنظيمية والقدرة التوزيعية والقدرة الرمزية وقدرة الاستجابة ، هذه القدرات تختلف فعاليتها وكفاءتها من نظام سياسي إلى آخر ، ومن وقت إلى آخر داخل النظام السياسي الواحد ،كما تحدد هذه القدرات كيفية أداء النظام وإنجازه.

1 – مستوى قدرات النظام : .بمعنى سلوك وأداء النظام داخل البيئة .

أ – القدرة الاستخراجية : .بمعنى قدرة النظام السياسي على استخراج الموارد المادية والبشرية من البيئة الداخلية والخارجية وهي ما يعبر عنها كميا بنسبة الناتج القومي .

ب – القدرة التنظيمية : أي قدرة النظام على ضبط سلوك وعلاقات الإراد .

ج – القدرة التوزيعية : .بمعنى القدرة على توزيع الموارد المجتمعية (السلع والخدمات والوظائف) على الأفراد والجماعات والأقاليم لشكل الذي يضمن تحقيق العدالة والتوازن [1].

د – القدرة الرمزية : ويقصد بها مقدرة النظام السياسي على الاستخدام الفعال للرموز ، أي على استخدامها بشكل يضمن له الحصول على بيد المواطنين ، ومن أمثلة الرموز ز رات كبار المسؤولين والخطب والأحاديث والتصريحات السياسية وإقامة العروض العسكرية...إلخ[2].

هـ- قدرة الاستجابة: و يقصد بها مدى كون المخرجات (السياسات القرارات) انعكاسا للمطالب، وهي بعبارة أخرى تعكس مدى كون الأنشطة الإستخراجية و التوزيعية والتنظيمية استجابة لمطالب أفراد المجتمع.

2 – مستوى وظائف التمويل:و تتمثل في عمليات التعبير عن المصالح و تجميع المصالح وضع القاعدة و تطبيقها و التقاضي بموجب القاعدة و الاتصال[3]

3 – مستوى وظائف استمرار و تكييف النظام: و يقصد بها التنشئة السياسية و التجنيد السياسي.

---

[1]تامر كامل محمد الخزرجي ،**مرجع سابق** ، ص 64.
[2]ناجي عبد النور ، **المرجع سبق ذكره** ، ص 55.
[3]تامر كامل محمد الخزرجي،**مرجع سابق**، ص 65.

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين مؤسسات النظام السياسي(أهداف السياسة العامة): الهدف هو (وضع معين مقترن بوجود رغبة مؤكدة لتحقيقه من خلال تخصيص دلك القدر الضروري من الجهد و الامكانيات التي يستلزمها الانتقال لهدا الوضع من مرحلة التصور النظري البحث إلى مرحلة الوجود أو التحقيق المادي)

- و الهدف عبارة عن نتيجة يراد الوصول إليها في زمن محدد و بمواصفات و كميات معينة وهناك أربعة أنواع من الأهداف هي:

أ – الهدف الكلي و الذي يعتبر الركيزة أو المنطلق العام للسياسة العامة.

ب – الأهداف بعيدة المدى، و التي تغطي نطاقا طويلا من الزمن مثل خمس سنوات وأكثر.

ج – أهداف قصيرة الأجل، توضع في شكل كمي و نوعي، و تنطلق من الأهداف بعيدة المدى و تساعد في النهاية على تحقيقها.

و – الأهداف اليومية أو المتتابعة و التي تكمل بعضها بعضا و يساعد على تحقيق أحدهما على تحقيق الآخر...و تدخل في هذه الأهداف أنواع أخرى هي الأهداف الوظيفية المتكررة، و أهداف حل المشاكل، و الأهداف الابتكارية، والشخصية بعبارة أخرى إن الهدف هو النها ت المرغوبة للمجتمع التي يعمل للوصول إليها، وهذا لا يعني أن الهدف هو نتيجة مستقبلية يسعى لتحقيقها فقط، وإنما إبقاء أفق المستقبل مفتوحا أمامها[1].

كما أن للهدف خصائص هي: أن تكون نها ته محددة و مرغوبة، و يمكن تحقيقه في حدود الإمكا ت و الظروف المتاحة و يمكن الوصول إليه، و شرط أن يكون واقعيا ممكنا قياسه.

وتعرف السياسة العامة نها (سلوك هادف تقوم به الحكومة أو إحدى الهيئات في مجال عمل ما)، و يختلف مفهوم (العام) في هذا المجال من مجتمع لآخر وفقا لطبيعة الثقافة أو الإيديولوجية السائدة، وكذا وفقا لتوجيهات النظام السياسي و علاقة الدولة لمجتمع.

[1] **المرجع نفسه**، ،ص 20-21.

وبصفة عامة فإن أي سياسة عامة تتضمن عناصر رئيسية تي في مقدمتها الأهداف ثم تخصيص الموارد و تحديد الآليات و الأساليب و الادوات.

وفي مقدمة أهداف السياسة العامة هي تحقيق المصلحة العامة و المصلحة هنا تحمل على معناها الواسع بحيث تنطوي على الفوائد المادية ما تتضمن أيضا الأفكار و المبادئ و القيم المعنوية.

والعلاقة بين المصلحة العامة و السياسة العامة علاقة ترابطية متلازمة انطلاقا من أن مهمة الحكومة كما يجب أن تكون دائما،هي خدمة و حماية الصالح العام أو المصلحة العامة.

وعليه فإن هذه الكلمة تتصدر القوانين و القرارات التي يعمل موظفو الدولة على تنفيذها ... و لتأكيد أن الغالبية تفضل أن تصدر السياسات العامة لخدمة الصالح العام و ليس الخاص[1]، فالأول ينطوي على مفهوم المصلحة العامة الغالبية.... بينما التالي يشير إلى الأ نية و النظرة الضيقة للمصلحة.

المطلب الثالث: السياسة العامة و العلاقة بينهما و بين النظام السياسي:

إن دراسة العلاقة بين النظام السياسي و السياسة العامة تتحدد من خلال معرفة أدوار المؤسسات و القوى المكونة للنظام السياسي و الرسمية و غير الرسمية في صنع السياسة العامة.

فالسياسة العامة من حيث الرسم و التنفيذ و التقييم هي نتاج أداء تلك المؤسسات، وترتبط بشكل مباشر و غير مباشر بدور تلك المؤسسات، وعلى ضوء ذلك الأداء تتوقف درجة نجاح السياسة العامة في تحقيق أهداف ومتطلبات المصلحة العامة، و لتالي فإن النجاح أو عدم النجاح في تحقيق تلك المتطلبات هو الذي يظهر تباين الأنظمة السياسية في كيفية ممارسة مؤسساتها عند صنع السياسة العامة[2].

والسياسة العامة ترتبط درجة تحقيقها للأهداف بشكل مباشر وغير مباشر بكفاءة وتوازن عمل تلك المؤسسات في صنع السياسة العامة فاستقلالية السلطة التشريعية كمؤسسة رسمية في ممارسة دور الرسم ، إضافة إلى دور الرقابة والتقييم لعمل السلطة التنفيذية وأجهزتها الإدارية في تنفيذ السياسة

[1] **المرجع نفسه**، ص 21.
[2] مها عبد اللطيف الحديثي ، **مرجع سابق**.

العامة ، يؤدي إلى أن تكون العملية داخل النظام السياسي أكثر ديمقراطية و لتالي نجاح السياسة العامة ، وهذا الأمر ينطبق أيضا على دور المؤسسات غير الرسمية ومدى استقلاليتها و ثيرها في مؤسسات النظام السياسي الرسمي وفق صيغ مت فق عليها ، حيث أن قدرة تلك المؤسسات في تمرير متطلبات المجتمع إلى المؤسسة التشريعية ومنها تصاغ في إطار قرارات وتشريعات السياسة العامة وتطبيقها من قبل المؤسسة التنفيذية بشكل يكفل تحقيق متطلبات المجتمع .

أما فقدان استقلالية عمل المؤسسات الرسمية وانعدام التوازن بينها والافتقار إلى صيغ للعمل السياسي بينها وبين المؤسسات غي ر الرسمية وضعف قنوات الاتصال بين النظام السياسي من جهة والمجتمع من جهة أخرى جميع هذه العوامل تقود إلى هيمنة المؤسسة التنفيذية ، فتكون هذه الأخيرة هي المسئولة عن عمليات رسم وتنفيذ للسياسات فتقود إلى فشل السياسات العامة في تحقيق الأهداف العامة ، وما يتحقق من سياسات وأهداف لا يمثل سوى مطالب ومصالح فئة معينة في المجتمع هي أكثر ارتباطا لنخبة الحاكمة ، لذلك تكون السياسات العامة في ظل تلك العلاقة سياسات نخبوية وفئوية ، ولا تتحقق إلا في إطار ضيق [1].

وهنا يمكن القول ن هناك دور مباشر للمؤسسات الرسمية وغير الرسمية للنظام السياسي في صنع السياسة العامة وأن هذا الدور متباين في قوته وفعاليته من مؤسسة إلى أخرى داخل النظام السياسي نفسه ونوع العلاقة بينها من جهة ومن نظام سياسي إلى آخر من جهة أخرى .

[1] المرجع نفسه

الفصل الثاني:
المؤسسات غير الرسمية ودورها في تقييم السياسة العامة

مقدمة الفصل:

سنتحدث في هذا الفصل عن المؤسسات غير الرسمية ودورها في عملية صنع السيلسة العلمة من خلال تناول دور جماعات الضغط والاحراب السيلسية واللني الاقتصادية والاجتماعية وأثرها على عملية تقييم السياسية العامة ويتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: الاحزاب السياسية.

المبحث الثاني: الجماعات الضاغطة.

المبحث الثالث: البنى الاقتصادية والاجتماعية.

المبحث الأول: الاحزاب السياسية

إن دراسة الاحزاب السياسية يتشعب غلى عدد من المحاور لكوننا بحاجة إلى تعريفها، خاصة صعوبة الاتفاق على مفهومها ، وكذلك طبيعة وظائفها ووسائلها وأنواعها ومبادئها وتطورها ونشأتها...

المطلب الاول :نشأة الاحزاب السياسية ومفهومها.

1-نشأة الاحزاب :

نشأت الاحزاب السياسة بعد أن بدأت الاجراءات الانتخابية وتطورت بتطورها وكانت على شكل لجان محلية تضم شخصيات ذات تفوق وسمعة لتولي منصب سياسي وكانت تلك اللجان تتمتع ستقلال كبير، وكانت الاحراب السياسية تشب لتحامكان يسطر عليها شخصية معينة في شخصية النائب، الذي كان يتمتع ستقلال كبير لا يلتزم النائب قتزاع بمليه عليه الحزب إلا في بريطانيا[1].

وفي للقرن العشرين أوجه الاشتراكيون بيا سيلسيا جديداهو أحزاب الجماهير للتمويل الانتخا ت والمرشحين للذين كانوا يعتبرون ثوريون، وفي البلدان المتخلفة تتخذ الاحزاب السيلسية هيئة خاصة يكون للقادة فيها فئة متميزة على سائر المنتسبين وأن السلطة الفردية للتي يتمتعون بها ذات شأن كبير أكثر من العقلئد الحزبية وأ كان الامر فإن الاحزاب السيلسية هي تداخل علاقات اجتماعية بين الافراد أو بين مؤسسات غير رسمية ورسمية، حيث أصبحت ذات مفهوم لستراتيجي يمكم على أساسه تفهم طواهر كثيرة دلخل النظام السيلسي،كالظواهر المتصلة لمؤسسات السيلسية والنشاط السياسي وممارسة السلطة والسلوك السياسي للحكومة المتعلقة بطرق صنع للقرارات، وكيفية صنع السياسة العامة للدولة، وكيف تسترشد لرأي العام والاتجلهات الجماهيرية، ومن ثم لحترام إرادة الشعب وأهدافه[2].

---

[1] عبد الله حسين الحوحو" **الانظمة السياسية المقاربة**" ط1، 1997، ص 102-103

[2] عبد الوهاب حميد رشيد" **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**" ط1 ، دمشق: دار المدى الثقافة والنشر، 2003، ص 60-56

2-مفهوم الاحزاب السياسية:

يقدم ريمون ارون تعريف الاحزاب "كتجمعات إرادية، منظمة بشكل ما يتدعى سم مفهوم معسن للمصلحة العامة والمجتمع، تحمل مسؤولية الحكم لوحدها او لتحالف مع آخرين وهو تعريف يسمح لنا بتحديد التجمعات السياسية طبقا لأهدافها الاحزاب التي تريد تحمل مسؤولية الحكم" أي الاشراف على لتخاذ للقرارات السيلسية وجماعات الضغط التي تريد الحصول على قرار محدد، كما يسمح لتميز بينها طبقا لاتساع مشروعها، فالأحزاب يحركها" مفهوم المصلحة العامة" أو للدفاع عن مشروع شامل، في حين أن جماعات الضغط الاخرى تمثل مصالح خاصة، قطاعية أو فئوية[1].

يمكن كذلك تعريف لحزب السيلسي انطلاقا من للغرض للذي يسعى إليه نه "مجموعة من للناس للذين توحدهم أفكار مشتركة حول دور للفرد والدولة، ويعملون للوصول إلى السلطة أو المحافظة عليها عبر تنظيم للناخبين والدولة" وحتى إذا ما تعذر على لحزب الوصول إلى السلطة فإنه سيحاول دائما للتأثير على أولئك للذين يقبضون على صية السلطة والضغط عليهم من هنا جاء اعتبار للأحزاب السياسية كجماعات ضاغطة.

يعرف أدموندبيرك لحزب على أنه " مجموعة من الافراد يجمعهم السعي نحو تحقيق المصلحة القومية انطلاقا من مبادئي وأفكار معينة توافقوا عليها"

يعرف كذلك لحزب السيلسي هو جماعة تسعى إلى مراقبة الحكومة[2] والنقطة الرئيسية فيما يتعلق بهذه الاحزاب مولها جماعات تتحقق لها درجة معينة من التنظيم والاستمرار ومعنى ذلك أنها تختلف عن التنظيمات السيلسية المؤقتة للتي تتكون لخدمة هدف معين في فترة زمنية خاصة وتنتهي مهمتها بتحقيق هذا لهدف، يضاف إلى ذلك أن الاحزاب تنشأ لتلبية لحاجات وخدمة لأفكار ، وتحقيق لغا ت محددة، وتتضمن كذلك للأفكار تتعلق لقانون والحومة.[3]

---

[1] حضر خضر" **مفاهيم أساسية في علم السياسة**" ط2، طرابلس : المؤسسة الحديثة للكتاب، ، 2008 ص 270-271

[2] صايل زكي الخطايبة" **مدخل إلى علم السياسة**" ط1 ، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع ، ، 2010، ص 213

[3] هشام محمود الاقداحي" **معالم النظم السياسية المعاصرة**" مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية، مصر، 2009 ، ص184

المطلب الثاني: تصنيف الاحزاب السياسية.

يبقي التصنيف التقليدي للذي قدمه موريس دوفرجيه، في عام 1951 في بحثه حول الاحزاب السياسية، هو الاكثر شيوعا حتى اليوم وبرأيه أن التمييز بين الاحزاب يرتكز، قبل كل شيء على بنيتها، وليس على حجمها، لكي تقربها إذا كانت احزاب أطر أم احزاب الجماهير، فبعض الاحزاب تعتمد على عدد مؤيديها أو مناضيلها من أجل الفوز لسلطة، في حين يفضل البعض الاخر منها اختيار نوعية معينة من الناس لبلوغ أهدافه.

1. أحزاب الاطر: les partis des cadres

يربط بعض الباحثين بين الجذور الأولى للديمقراطية الحديثة وبين نشأة احزاب الاطراف في مرحلة الاقتراع الضيق، ففي العالم السياسي المحدود[1]، وكانت احزاب الاطر تمثل التعبير المباشر للطبقة المسيطرة ، والواقع أن هذه الاحزاب كانت تحصر اهتمامها لنشاط الانتخابي، ولذا فإنها كانت تسعى دائما لاستقطاب الاعيان أو النخب الاجتماعية للذين تمنحهم مكانتهم تأثير كبيرا على الناخبين في مناطقهم، أو الذين يستطيعون المساهمة لحملات الانتخابية، بفضل ثرواتهم، من الناحية المادية ولم تكن هذه الاحزاب تتعدى في معظم الاحيان، في وجودها، حدود الدائرة الانتخابية أي أنها كانت عبارة عن لجان محلية تهتم لشأن الانتخابي لدرجة الأولى، وكان ارتباطها بهيئة مركزية تفرض عليها سلوك معينا.

ويمكن التمييز بين احزاب الاطر والجماهير[2] مع ذلك الانقسام العقائدي التقليدي بين اليمين واليسار فأحزاب الاطر تتلاقى عادة مع نوع من النوع لمحدود بين تياري لمحافظين والليبراليين، ينما يتخذ النزاع مع أحزاب الجماهير صفة الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية.

[1] حضر خضر"، **المرجع نفسه**، ص 273-274

[2] سعاد الشرقاوي" **النظم السياسية في العالم المعاصر**" القاهرة: كلية الحقوق، ،2007، ص215-216

2. احزاب الجماهير: les partis des masses

ترافق بروز هذه الاحزاب مع تطور الاقتراع من شكله المحدود أو الضيق إلى شكله العام أو الشامل.

فالجماهير التي حصلت على حقها في الاقتراع كانت التصويت لمرشحين ينتمون للبرجوازية حتى وإن كانت ليبرالية، ويفضلون عليها مرشحين قادمين من صفوفها الشعبية، ويعبرون عن تطلعاتها، وهكذا اظهر نمط جديد من الاحزاب يتجه إلى نظم الجماهير، وتثقيفها سيلسيا، وتشكيل نخب جديدة، وكانت اختراع هذه الاحزاب من طرف الحركات الاشتراكية في نهاية[1] "للقرن 19 عشر وبداية للقرن 20 هذا ما جاء به شوارزبنرغ" وأن تعميم هذه التجربة يتطابق مع انتشار الديمقراطية، وقد تم تبني هذا النمط من التنظيم الجماهيري من قبل الاحزاب الشيوعية، والفاشية، وبعض الاحزاب الديمقراطية المسيحية ويرى دوفرجيه في الاطار نفسه أنه" إذا كان الحزب هو التعبير السيلسي عن الطبقة، فإنه ينبغي عليه أن ينزع، بصورة طبيعية إلى طيرها برمتها"

هذا الاساس يسعى" الحزب الجماهيري إلى تربية الطبقة العمالية تربية سياسية، ليستخلص من بينها نخبة قادرة على القيام عباء الحكومية وإدارة البلاد[2].

3. الانظمة الحزبية:Les système des partis

وهي تتوزع بين اربعة نماذج أساسية:

أ) نظام الحزب الواحد :Partis unique

وهو الموجود في الانظمة الشمولية كالأحزاب الشيوعية في منظومة الدولة الاشتراكية السابقة، وكو ، وكور الشمالية ،و وفي هذه الانظمة يكون الحزب المسيطر على النظام السيلسي هو الوحد المرخص له[3] لعمل السياسي دون سواه.

---

[1] حضر حضر، **المرجع سبق ذكره**، ص 274-275

[2] غارو حسيبة،" **دور الاحزاب السياسية في رسم السياسة العامة ، دارسة حالة الجزائر 1997-2007**" تخصيص تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولود معمري، تيزيوزو، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 2012/12/09، ص 29/28

[3] حضر حضر، **المرجع سبق ذكره**، ص 276

ب) نظام الحزب المهيمن: Partis dominant

والمقصود به حزب مهيمن على الحياة السيلسية العلمة في البلاد، كحزب للؤتمر Congrès في الهند، والحزب الديمقراطي الليبرالي في اليا ن، والحزب المهيمن لا يفي وجود احزاب سياسية أخرى إلى جانبه، بل يستفيد من ضعف ثيرها وانقساماتها من الداخلية ليطرح نفسه كممثل وحيد للأمة في تطلعاتها، ويسود هذا النمط من الاحزاب في أور الشمالية، ولا سيما في السويد والنرويج والدانمارك حيث يتمكن الحزب المسيطر من إحراز نسبة غالبة من الاصوات، تقارب الـ **40 %** عادة الامر الذي يسمح له دائما بتشكيل الحكومة والامساك بدقة السياسية العامة.

ج) نظام الحزبين : Le Bipartis

وهو النظام السائد في كل الولا ت المتحدة بين الحزبين الديمقراطي والجمهوري، وانكلترا بين حزب العمال، وحزب المحافظين، وفي هذا النوع من النظام لا يكون امام للمواطنين مجال كبير للاختيار حيث تنحصر المنافسة للوصول إلى السلطة بين حزبين فقط، وحيث يكون انتقال السلطة من حزب لآخر شبه دوري تقريبا، ما خلا بعض الاستثناءات الطفيفة.[1]

د) نظام تعدد الاحزاب: Le multipartisme

هو الذي تتنافس فيه عدة أحزاب للوصول إلى السلطة منفردة أو من خلال التحالف في ما بينها وهذا النظام يسود معظم الدول الاوربية الغربية بدرجة معينة من الاختلاف ففي هولندا مثلا كان هناك أربعة عشر حز ممثلا في البرلمان بعد انتخا ت 1972، وفي ايطاليا هناك ثمانية أحزاب في البرلمان، وكذلك في فرنسا وبلجيكا وغيرها[2].

[1] خضر خضر، **المرجع السابق**، الصفحة 276

[2] ابراهيم مشورب، "**المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصرة**" ط2، بيروت: دار المنهل البناني، 2004، ص 214-215

المطلب الثالث: وظائف الاحزاب السياسية.

إن للأحزاب وظائف عدة تتلخص لأمور التالية:

أ) تشكيل الاحزاب نقطة استقطاب وانسجام، فهي تعمل على تقريب المرشحين اصحاب لميول الواحدة، وتوحد اتجاهاتهم العلمة، والاسهام في عرض المسائل السيلسية على للمواطنين وتوفير الحلول لها، وبعد وصوله إلى السلطة يحاول لحزب تحقيق الانسجام بين المؤسستين التنفيذية والتشريعية، لا سيما وأن وصوله له إلى السلطة يكون نتيجة لحيلزته على أكبر عدد من المقاعد النيلبية عما يؤهله لتشكيل الحكومة.

ب) وللحزب السيلسي عادة وظيفة انتخلبية تتمثل نتقاء المرشحين، وتنظيم الحملات الانتخلبية، وحثّ للناس على الاقتراع وتعزيز المشاركة في العمل السيلسي والاهتمام بقضا الشأن العام.[1]

ج) اختيار اصحاب الكفاءة العللية لتمثليه في الحكومة، سواء أكان هو للذي يشكل هذه الحكومة، أوكان طرفا في تحالف حكومي، فالوظيفة الحكومية عما تمثل من مسؤوليات في إدارة الشؤون العامة تتطلب درجة فائقة من المهارة والمؤهلات العلمية.

د) وضع الدرلسات في مختلف القطاعات وتنشى الحقول حول القضا العلمة وتقديمها بشكل اقتراحات للحكومة ، مباشرة ، او غير نوابه.

ه) خلق حللة من التكلمل والتواصل بين لحزب وقواعده الشعبية عن طريق تلبية مطللب الجملعة، وتكوين إطار عام للمبادئ السيلسية والايديولوجية، وهذا يقتضي تعبئة دائمة للمناصرين والمؤيدين وتهيئتهم للتكيف مع الامور السياسية والتعاطي بها ومعها.

ويفترض ان تتوسل الاحزاب من وظائفها هذه الاساليب الديمقراطية، وأن تستبعد العنف، بكل اشكاله، كطريقة عمل من أجل بلوغ السلطة، أو المشاركة فيها.

[1] خضر خضر، **المرجع نفسه** ، الصفحة 279-278

إلا أن الامر يبقي نظر ، فالعديدمن الاحزاب السيلسية تستخدم العنف إلى جلنب الاقناع، والتبشير السيلسي، وهذلمالتراه عبر تحارب الكثيرمن الاحزاب ولا سيما الفلشية والنلزية، فهي لإضافة إلى أسلوب التعبئة الجماهيرية المبلشرة،من خلال للندوات ووسائل الاعلام للتي كلنت تمتلكها لم نتورع لبدمن لستخدام العنف كوسيلة لاستيعاد منافسها عن الحلبة السيلسية وخاصة في مرحلة وصولها إلى السلطة وما بعدها[1].

وعلى أي حال لا يجب التوقف عنه بعض الاحزاب الكيلنية أو الشمولية فالأحزاب الديمقراطية تمثل حلجة ضرورية للخدمة العلمة، ونوعية الجماهير، و صيلها الممارسة حقوقها العلمة والفردية، و طير لتكريس مفهوم المواطنية الصادقة.

المبحث الثاني: الجماعات الضاغطة

جملعات الضغط مجموعات غير محددة للعالم، والصفة المشتركة لليت تجمع بنيها هي لها تشارك في العمل السيلسي مشاركة غير مبلشرة إن صح التعبير، والاحزاب السيلسي تسعى لامتلاك السلطة، أما جماعات الضغط أو المصالح فهي لا تحاول لمتلاك السلطة ولا حتى ممارستها بشكل ما نشر لكما تحاول للتأثير على السلطة من خارجها وتحاول للتأثير على القابضين على السلطة، والاحزاب السيلسية مفروقة على العمل السيلسي، لما جملعات الضغط فإن أكثرها منظمات غير سيلسية ، وجوهر نشاطها ليس للتأثير على السلطة السيلسية فقط، بل لها أنشطة ولأهداف لخرى والقليل منها ينصرف إلى العمل السيلسي وللتدخل لدى السلطات لتحقيق بعض لهدافها وعليه سوف تتناول في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم الجماعات الضاغطة.

هي مجموعة من الافراد لهم مصالح معينة، وقد يكون لهم تنظيم معين وقد لا يكون لأنهم لا يهدفون الوصول غلى السلطة ولكن يهدفون للتأثير أو الضغط على السلطة الحاكمة لتحقيق بعض اوكل مصالحكم بعبارة أخرى أن المعيار الاساسي للتميز بين الاحزاب السياسية وجملعات المصالح هو

[1] خضر خضر، **المرجع نفسه**، ص 278

: أن الاحزاب السيلسية هدفها المبلشر هو للفوز لسلطة او المشاركة في ممارستها، فهيس تسعى للحصول على مقاعد الانتخا ت وان يكون لها لنواب في لمحالس الشعبية ويكون لها وزراء، ولأن تستلم الحكم، لما جماعات الضغط في لا تهدف إلى لستلام الحكم بنفسها ولابد إلى المشاركة في ممارستها إنما هي تتجه إلى للتأثير في أولئك للذين يقبضون على صية السلطة وإلى الضغط عليهم ومن ثم جاء اسمها[1].

هذه الجماعات لها ثير لنا على الانظمة السيلسية وسيلستها الداخلية والخارجية، وهذه الجماعات تتكون في ظل ظروف اجتماعية معينة تعطي للفرد كونه عضو في أعلى المؤسسات الانسانية، دوره في التعبير[2]،عن ارلدته وعن الجماعة للتي تتكون من مجتمع ، ويقوم بعلاقات اجتماعية متعددة حسب وضعه الاجتماعي في المجتمع وحيث لنه يؤمن بعقيدة دينية معينة ويدين للينه لولاء، وبضرورة لتخاذ مسلك معين في مجتمعه لايتنافي مع لخلاق المجتمع، ويتوجب سلوك محدد، وانتهاج تقاليد معينة كما تلعب الثقافة والتعليم وللدخل دوراً مهما في سلوك للفرد للذي يؤثر في الجماعة السيلسية الحديثة، وينتهي غلى عدة جماعات فرعية دلخل الدولة، وهذه الجماعات قد تكون لها من القوة ما يجعلها مؤسسة سياسية غير رسمية داخل النظام السياسي.

هذا المفهوم شائع في النظرية السيلسية،من أجل تحديد ما هيتها المفهوم، لابد لنا من النظر في التحليل السابق للفرد كمجموعة معقدة ومتشابكة ومتداخلة من العلاقات وللروابط الاجتماعية، وعلى هذا الاساس ليس من السهولة تحليل وتحديد سلوكه السيلسي على أنه وحدة وداخل الجماعة السياسية، ونذكر بما قاله ارسطو من أن الانسان حيوان سياسي بطبعه إذ يعني بذلك جنوح الانسان للدائم إلى للعيش في الجماعة ومن الضروري تحديد المقصود بهذا المفهوم، مفهوم الجماعة هو ائتلاف بين مجموعة أفراد تضمهم خصائص علمة مشتركة وهذه الخصائص يمكن اجملها بما يلي:[3]

---

[1] محمد نصر مهنا، "**علوم سياسية (الاصول والنظريات)**" الاسكندرية: مؤسسة الشباب الجامعية ، 2009، ص 257

[2] عبد الله حسن الحوحو" **الانظمة السياسية المقارنة**" ط1، الجامعة المفتوحة، 1997، ص 117-118

[3] عبد الله حسن الحوحو، **المرجع نفسه**، ص 118-119

- سن معين.
- دخل متقارب.
- حالة اجتماعية متشابهة.
- مستوى ثقافي متقارب.
- مستوى علمي واحد.
- أصحاب مهن واحدة.
- تشابه في السلوك العام.
- من جنس واحد
- مذهب ديني واحد.
- اهداف وغا ت واحدة او متقاربة.

كما يعرفها دولاس ـليس M.Delapalisse والقلئل ن مجموعة الضغطـهي المجموعةـالتي ـتمارس ضغطـما ولكن، همها كلنت الفضائل الفكرية، المجهولة غللبا،ـلهذا الفيلسوف فإنه لايمكن الاكتفاء بهذا التحليل، اولاً لأنه يجب لتأكيد اضافة أن الضغط المقصودـهو سيلسي لمعنىـللدقيق المتمثل نه بمارس على المسؤولين السياسيين.

ـكذلكـفإن هناك لمجموعات الضغط، لكن نشاطهم لا علاقةـلهـمع ذلك بعلم السيلسة، ـكذلكـفإن هناك مجموعات لاـتدخل لضرورة ضمنـفئة مجموعات الضغط ـلرغمـمن أن اعملها تمتد في العالم السياسي.

إن هذا المفهوم لا يمكن إذن ان يخضع لصدق التلقائية اللّغوية إنه فكرة منية ،ـهدفها توضيح منطقـبعـض الظـواهر السيلسـيةـمـن خـلال لاستخلاص للغـا ت العميقـةـللـتي توحـد بينهـا،ـولـيس

استغلال تطابقات لفظية، لهذا فإننا سنرى أن كل المجموعات السياسية التي تمارس الضغط سيلسيا لا تعد كلها مع ذلك مجموعات ضغط[1].

كما يمكن تعريفها ايضا: انها جماعات من الناس تمارس الضغط على الحكومة من أجل تحقيق مصالحها[2].

ويقصد بجماعات الضغط (ذلك التجمع الذي يضم مجموعة من الافراد الذين يشاركون معاني خصائص علمة يجمعهم بهدف للتأثير في السلوك السيلسي لصياغ للقرار يخدم مصالح هذا التجمع واهدلفه الذي يسعى غلى تحقيقها[3]، ومثال جماعات الضغط: النقا ت والاتحادات والجمعيات والنوادي السياسية والكتل البرلمانية والبيوت المالية والاقتصادية والشركات وغيرها.

المطلب الثاني : أنواع الجماعات الضاغطة.

أولا: جماعات الضغط السياسية :مثل (اللوبيات) او الاروقة وهي جملعات تمارس الضغط على الحكمة من أجل تغيير سياساتها تجاه قضية معينة.

امثلة: اللوبي الصهيوني في امريكا او المسلمون في الهند اتجاه الطلبة

ثانيا: جماعات الضغط تشبه السياسة : وهي في الاساس جملعات تسعى لتحقيق لهداف اقتصادية لكنها تلجأ غلى لستخدام السيلسة لتحقيق مطالبها مثل النقا ت، حيث الاضراب عن العمل يغير من الاعمال السيلسية وبحقق مكلسي اقتصادية مثل ز دة الاجور وتحسين الاوضاع بشكل عام للعمال.

ثالثا: جماعات الضغط ذات الاهداف الموجهة : بحيث يكون لها أهداف موجهة تسعى لتحقيقها مثل الجملعات الرافضة للأسلحة النووية والجملعات التي تحافظ على البيئة (حزب الخضر) وغيرها كثر.

---

[1] جان ماري جانكان، "**علم السياسة**" ترجمة د. محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1997،ص 315

[2] صايل زكي الخطابية" **مدخل إلى علم السياسة**" ط1 ، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع ، 2010، ص 216

[3] وصال نجيب العزاوي،" **مبادئ السياسة العامة دراسة نظرية في حقل معرفي جديد**" ط1، عمان: دار اسامة للنشر والتوزيع، ، 2003، ص 54

رابعا: جماعات الضغط الانسانية: وهي الجماعات التي تسعى للاهتمام بحيوا ت وحملية الطفولة والكهولة والجماعات التي تحارب الفقر والبطالة.

المطلب الثالث: طرق عمل الجماعات الضاغطة

تتنوع أشكال تدخلات الجماعات الضاغطة وتشمل عمليات معظم ميادين الحياة السياسية، ويبرز هذا الامر بصورة جلية من خلال ثلاثة مستو ت أساسية وهي:

أولاً: المستوى الساسي

إن قادة الجماعات الضاغطة لايستطيعون الادعاء دائما بحيادهم السيلسي، فهم يمارسون نشاطهم مع السلطات القائمة ومواجهتها في معظم الاحيان إذ لهم يحاولون اقلمة اتصال مبلشر مع السلطة عن طريق لشتراك بعض ممثليهم في الحياة السيلسية، مثلما يقومون بتعبير عن مصالح الجماعات التي يمثلونها أمان السلطة الحاكمة والواقع أن تطور الوظائف الاقتصادية والاجتماعية للدولة سمح بقيام مثل هذه الاتصالات وطورها إلى ابعد الحدود. وكثيرا ما تقتضى بعض السياسات الحكومية مناقشات مبدئية تسمح للجماعات الضاغطة بتدخل فيها بصورة مبلشرة، وفي معظم الاوقات تكون اقتراحات القوانين التي يتقدم بها بعض للنواب مستوحاقمن دراسات أعدت مناقبل جماعات المصالح والدولة نفسها تسهل عملية تدخل هذه الجماعات، فالمؤسسات العلمة، التربوية والصحة والاجتماعية وغيرها، تتشاور مع هذه الجماعات وتبني معها صلات رسمية مؤقتة كللندوات، أو كلستقبال قيادات الجماعات من قبل اللجان أو الكتل النيلبية اوللوزراء، أو مؤسساتيمن خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجان التخطيط المشتركة وغيرها[1].

وهذا الواقع الذي يؤكد الصفة السياسية لعمل الجماعات الضاغطة التي تحاول للتأثير على قرارات السلطة، وتوجيه عمل الالة الحكومية، بما يخدم مصالحها.

وتقيم الجماعات الضاغطة مع الاحزاب السيلسية علاقات ترتدي لشكالا عديدة، و تي في مقدمتها بيد الجماعة الضاغطة لأحد المرشحين للذي دعم مطالبها، أو تعهد القيام بذلك،

[1] حضر حضر، **المرجع السابق**، ص 310

وغالبا ما تقوم بعض الجماعات بسؤال المرشحين عن برامجهم، ومواقفهم المحتملة إراء القضا ـ التي تهمها لتقرر الموقف الذي يجب اتخاذه ويمكن أن تسعى الجماعة لإقامة علاقات ممتازة مع حزب معين عن طريق تقديم الاعا ت المالية له مقابل بقاعه عن مطالبها من جهتها فإن الاحزاب نفسها تحاول خلق جماعات ضاغطة، هي المنظمات الوجهية لاستخدمها في سبيل للدفاع عن أهدافها الخاصة[1] وهذا ما نراه في كثير من الجمعيات ، الهيئات الشعبية وغيرها المرتبطة مباشرة ببعض الأحزاب.

ثانيا: التأثير على الرأي العام

لا يستطيع الجماعات الضاغطة تجاهل الثقل المعنوي للذي يمثله للرأي العام في كثير من البلدان، ولذا فإنها تحاول ادخاله نشاطها، ويختلف التعاطي مع للرأي العام ختلاف أهداف الجماعات الضاغطة وقد تكون الغلية من ذلك تربوية في بعض الأحيان، كالجماعات المهتمة بحقوق الإنسان التي تقوم بشرح هذه الحقوق للمواطنين[2] وتعلمهم عن طرق للدفاع عنها أو فتكون توجيهية تربوية، كما هو الحال مع الجماعات العاملة ضد انتشار الكحول والمخدرات بين الشباب وغير ذلك. كما تسعى كذلك للتقرب من للرأي العام لتخلطب الجماهير ولكسب ودمار عطفها في قضا معينة[3].

ثالثا: أشكال الضغط:

يمكن تعداد أشكال الضغط التي تلجأ إليها الجماعات على النحو التالي:[4]

أ) محاولة الاقناع: وهي أبسط الاساليب ولسهلها، وتقتصر على سعى الجماعة لاقناع السلطة المختصة حقية مطالبها للتي ترفقها لوئق اللازمة والمعدة بعناية، حول المسائل للتي يجري بحثها، وتعتبر الاتصالات المباشرة على صحة مواقفها، واقناع المسؤولين بصوابيه وجهة نظرها.

---

[1] حضر حضر ، **المرجع السابق**، ص 310-311 .

[2] حضرحضر، **المرجع نفسه**، ص 311 .

[3] صايل زكي الخطايبة" **مدخل إلى علم السياسية**" ط1، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع ، 2010، ص 217 .

[4] حضر حضر ،مرجع سابق ، ص 311 .

ب) التهديد: وهو الأسلوب للذي تعمد إليه الجماعات الضاغطة عندما تفشل في إجراء محاد تمع السلطة لإقناعها حقية مطالبها، ويتخذ التهديد أشكالا متنوعة، فهو يكمن لنسبة للبرلمانيين، في ما سيمونه "التهديد بعدم الانتخاب مرة أخرى". و لنسبة للوزارة يتمثل بتحريك الجماعات الضاغطة لمؤيد بها من النواب لسحب الثقة من الحكومة ولسقاطها ، أو دفعها للاستقالة، و لنسبة للموظفين يتمثل الامر لتركيز على أخطائهم ، أو ستغلال بعض جوانب حياتهم الخاصة.

ت) دور للمال: ريحق على أحدما السلاح للمال من ثير على الحياة السياسية في معظم للدول، وللمال، فضلا عن أنه يسمح للجماعة الضاغطة بتلميع صورتها الشعبية عن طريق الدعلية والاعلام، فإنه يشكل أبضا لنسبة لها وسيلة ضغط فاعلة.

ويبرز دور المال على مستويين: فردي وجماعي

فعلى المستوى للفردي تعتمد الجماعة الضاغطة إلى الرشوة بعض المسؤولين للحصول على موافقتهم على مطالبها دون قيد أو شرط.

وعلى المستوى الجماعي: تستخدم الجماعات الضاغطة عنصر للمال لدعم الاحزاب السيلسية وتمويل نشاطاتها الدعلئية، وحملاتها الانتخلبية ، وهو لأمر شائع حدا في العمل السيلسي في الديمقراطيات الفردية، كالولا ت المتحدة ، بريطانيا وفرنسا ، ألمانيا، بلجيكا، وغيرها.[1]

د. عرقلة العمل الحكومي: عن طريق

1. رفض التعاون مع السلطات العامة.
2. الضغط على خزينة الدولة عن طريق تصعيد الازمات المالية.
3. رفض دفع الضرائب.
4. تشكل حركة الدولة بولسطة الاضرا ت في القطاعات الكبرى كالنقل والصحة، التعليم، الكهر ء، وغيرها[2].

[1] خضر خضر، **المرجع سبق ذكره**، ص 312 .

[2] **المرجع نفسه**، ص 313 .

وفي النهلية لابد للقول، أن اهمية الجماعات الضاغطة تتبع ليس فقط من عدد أعضائها، أو القطاعات التي تمثلها، وإنما من فعالية نشاطها، ومقدرتها على تحقيق غا تها بطريقة ايجابية يتعذر على هذه السلطة تصويرها وكأنها حجر عثرة في سبيل تطور النظام السياسي والمجتمع.

المبحث الثالث: المنظمات الاقتصادية والاجتماعية

المطلب الأول : المنظمات الاقتصادية

أولاً: نشأتها

اذا تناولنا للتبادل التجري الاقليمي أو للدولي ، سنجد أنه يتطلب بصفة علمة ضرورة وجود قواعد منظمة وواضحة تحكم عند للتبادل سواء كانت هذه القواعد عرفية أو مكتوبة أو قانونية، كما يمكن أيضا أن تكون مثل جماعية القواعد تنائية تحكم العلاقة بين طرفي التعاقد أو قواعد جماعية يتفق عليها معظم دول للعالم وذلك قبل أن تضع لحرب العللية الثلنية أوزارها، دعت للولا ت المتحدة حلفاءها الى مؤتمر عقد في مدينة (بريتون ووذر) عام 1944 للتفكير في الأسس للتي سيدار على أسلسها النظام الاقتصادي للعالمي ، وقد سيطرت على سير أعمال أمريكا للعالم للقوى للتي نتجت عن لحرب ،فكان من للبديهي أن تصوغ أمريكا للعالم هذا النظام عا يحقق مصالحها، وقد تمخض هذا المؤتمر عن ميلاد عدد من المؤسسات تشكل في محملها الركائز التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الدولي[1].

ثانيا: أهم المنظمات الاقتصادية:

1. **صندوق النقد:** يقوم بدور لحارس على نظام النقد للدولي وبذلك نشاطه لفعل في 1947، وقد ساهم في رأس مال للدول للتي ولفقت على انشاءها وقد انضم الى الصندوق معظم دول للعالم عا في ذلك للدول الاسلامية ويهدف الى تشيع التعاون للدولي في الشؤون الاقتصادية والنقدية وتحقيق ثبات نسبي لأسعار الصرف لعملات للعالم، ومساعدة دول الأعضاء في حل

[1] سالي جمعة،" **نبذة عن اهم المنظمات الاقتصادية ونشأتها"** متوفر على الرابط **www.F.Law.net/maw/threads/. يوم 2015/08/18**

مشكلة الاختلال في موازين المدفوعات عن طريق توفير الموارد المالية اللازمة للأعضاء والمساهمة في حل المشكلة السيولة الدولية.

2. البنك الدولي للإنشاء والتعمير

ويعمل على تخطيط التدفقات المالية طويلة المدى وهو يعتبر المؤسسة الثانية التي أنشئت بموجب اتفاقية (بريتون وودز) بمساعدة الدول التي دمرتها الحرب في اعادة للبناء والتنمية الاقتصادية وعضوية البنك مشتقة من عضوية صندوق النقد الدولي، أي أن عضوية الصندوق شرط أساسي لعضوية البنك، ومن أهم أغراضه:

1) مساعدة دول الأعضاء في مشروعات التنمية الاقتصادية
2) تشجيع تدفق الاستثمارات الحكومية والخاصة
3) يضع للبنك العديد من الشروط والاجراءات الواجب استيفاؤها لحصول العضو على قروض منه :

3. الجات:

هي الاتفاقيات العامة لتعريفات والتجارة وهي مشتقة من الحروف الأولى للغة الانجليزية لمعنى التفافية العلمة على الرسم الجمركية والتجارة التي تم انشاءها عام 1947 بحضور 23 دولة للنظر في تحرير التجارة الدولية.

أهدافها:

- حث الأعضاء على تحريري التجارة للسلع الزراعية والصناعية بتحقيق القيود الجمركية.
- وتحرير عمليات الحقوق الملكية والفردية.
- تحرير التدفقات النقدية بين الأعضاء من قيود الرقابة على سعر الصرف.
- التوسع في تطبيق المبدأ التجاري المعروف سم شرط الدولة الأولى لرعاية.

4.المنظمة العالمية للتجارة

هي تعتبر لمتداد الاتفاقية (الجات) فقد تم ادخال تعديلات واضافات على الاتفاقية القديمة وهي سارية حتى عام 2005[1]

أغراضها:

- التخفيف التدريجي للرسوم الجمركية.
- حرية التداول للسلع الصناعية والزراعية وحقوق الملكية الفردية.
- تسوية الخدمات بين الأعضاء والاستمرار في تطبيق مبدا الدولة الأولى لرعاية.

5. المنظمات الاقتصادية الاقليمية

ترتب عن المنظمات الاقتصادية الدولية قيام تكتلات اقتصادية اقليمية ومن أهمها:

6. الاتحاد الأوربي

بموجب معاهدة روما 05ماس 1957، وقفت هذه الاتفاقية ل 06 دول : ألمانيا، فرنسا، هولندا، بلجيكا، ولكسمبورج وبمقتضاها شرعت هذه الدول في انشاء السوق الأوربية المشتركة وانتهت بقيام الاتحاد الأوربي واستخدام العملة الموحدة (اليورو) في عام 1995 وذلك لبدا لوحدة النقدية.

7. منظمة التجارة الأمريكيين

تم الانفاق على انشاء منظمة تجارة حرة لدول الامريكتين بحول عام 2005 وهو ميعاد تنفيذ اتفاقية الجان الجديدة

8. منظمة النافتا:

وهي منظمة لتسهيل التبادل التجاري لدول امريكا الشمالية وهي للولا ت المتحدة الأمريكية ، كندا، المكسيك.[2]

[1] سالي جمعة، **المرجع نفسه** .
[2] سالي جمعة، **المرجع نفسه.**

المطلب الثاني المنظمات المهنية (النقابات):

1. مفهوم النقابة والمنظمات المهنية وشروط تأسيسها:

النقابة تنظيم قانوني، يتكون من الاشخاص المتعاطين لمهنة واحدة أو مهم متقاربة أو صناعة أو حرفة مرتبطة بعضها ببعض، وهي تستهدف تحسين ظروف عملهم قانونيا وماد [1].

ألما التنظيمات المهنية في اتحادات ومنظمات تضمن أشخاصا يشغلون في مهنة واحدة، وتسعى للحفاظ على تسرف المهنة والارتقاء بمستواها، كما تسعى للحفاظ على مصالح أعضائها.[2]

النقابة هي عبارة عن اتحاد للمشغلين في مهنة أو صناعة أو حرفة مرتبطة بعضها ببعض بهدف حماية مصالح العمال والحرفين والدفاع عن حقوقهم وتحسين ظروف عملهم[3].

المنظمات المهنية عبارة عن تنظيم غير نقابي بين لشخاص أو مجموعات يشتغلون في وظيفة واحدة أو حرفة ،يسهون للحفاظ على شرف المهنة وتطويرها

كما تعرف النقابة والمنظمة المهنية على أنها تنظيم قانوني ،يتكون من لشخاص يتعاطون لمهنه واحدة أو مهن متقاربة أو صناعة أو حرفة مرتبطة بعضها ببعض وهي ستهدف ظروف عملهم قانونيا ماد ، ألما التنظيمات لمهنية في اتحادات ومنظمات تضمن اشخاصا يشغلون في مهنة واحدة ، وتسعى للحفاظ على تسرف المهنة والارتقاء بمستواها للحفاظ على مصالح أعضائها[4].

2. شروط تأسيس النقابات:

يخضع تكوين النقا ت لشروط محددة من أهمها أن تضع لدى السلطات المحلية:

للقانون الاسلسي للنقابة مع انشاؤها لائحة مة تتضمن معلومات على الأشخاص المكلفين تسير النقابة.[5]

3. الوسائل والأشكال التي تلجأ إليها النقابات لتحقيق اهدافها:

تستعمل النقابة أساليب متعددة لتحقيق اهدافها:

---

[1] http:// Jamaldine.wordpress.com-2010/11/29. 16/08/2015

[2] المرجع نفسه

[3] http:// www.achamel.info/lyceens/com php?id=741

[4] http : www.mihdadati.com/?p211

[5] www.mowahadi.com/2013/06/blog-post. Html?m=1 يوم 2015/08/16

– تحقيق النقابة مطالبها عن طريق التصعيد للتدريجي في التعامل مع أر ب العمل حيث تبدأ لحوار وفيه يتم عرض ملف العمال المحلي، وفي حالة عدم الاستجابة هؤلاء فإن النقابة تدخل السلطات الحكومية (الوزارات المعنية بقضا موضفيها) الاضراب كورقة ضغط وحق مشروع لتحقيق مطالبها وتعمل المركز ت النقابية على تنسيق عملها في بعض الاحيان لتحقيق مطالبه.[1]

فاتح ماي للعيد العالمي للعمال:

يشكل فاتح ماي مناسبة للطبقة العاملة في كل بقاع العالم لعرض مطالبها الملدية كالرفع من مستوى عيش السكان عن طريق تحسيس للمدخول للمادي للعمال (الرفع من الأجور) والديمقراطية كحرية العمل النقابي ومحاربة الفساد والمحسوبية والشروة.[2]

4. أنواع النقابات :

تنقسم النقا ت إلى نقا ت عملية ونقا ت مهنية يكون الانضمام للنقابة العملية على لساس العمل لمنشاة بغض النظر عن طبيعة العمل، مثل نقابة للعاملين لبنوك مثل المحاسب والإداري والمهندس والعامل البسيط، ويكون الانضمام للنقابة المهنية بناءا على شروط مثل: المؤهل الدرلسي ولا يشترط في النقابة المهنية العمل في منشأة معينة مثل نقابة لمحامين تضم لمحامي لحر والمحامي العامل في الإدارات القانونية وأساتذة الحقوق.

نشأ النقا ت العملية وفق لوائح ولجراءات خاصة طبقا لقانون النقا ت العملية والنقا ت المهنية تنشأ بقانون خاص

المطلب الثالث: المنظمات الاجتماعية

اولاً: تعريف المنظمة الاجتماعية

يعتبر المفكر (لورا توفون شتاين) من أوائل المفكرين للذين وضعوا تحديد لمفهوم المنظمة الاجتماعية، وذلك في كتابه الشهير (ريخ الحركة الاجتماعية في فرنسيا 1789-1850) للذي صدر في 1850 ، وللذي لستخدم فيه مفهوم المنظمة الاجتماعية، للإشارة إلى محاولات الطبقة

[1] http : drive.google.com

[2] محمد عبد الرحيم ، النقابات متوفر على الرابط http : www.eswings .com/2011/11 blog .poste .htmm

العلنية اكتساب للقوة الاقتصادية والسيلسية متوفقا في ذلك إلى حد كبير مع رؤية "كارل ماركس" في هذا الاطار الحركة الاجتماعية في الجهود الجماعية التي تهدف إلى اقامة أوضاع جديدة في المجتمع أو استبدال بعض الجوانب من اساليب معيشة سالبب أخرى[1].

ثانيا: انواع المنظمات الاجتماعية

يصنف علماء الاجتماع المنظمات الاجتماعية إلى عدة انواع هي:

1. المنظمة الاجتماعية العامة:

يتمثل في الحركة العمالية والحركة النسائية والطلابية والحركة تقاوم التسلح للنووي، والحركة الداعة غلى السلام العالمي، وتتميز هذه الحركات لتغييرات التي تطرأ عواقب الجماهير[2]

2. المنظمة الاجتماعية الموجهة:

نشأ هذا النوع لتحقيق اهداف وهي من خلال سعيها لتحقيق هذه الأهداف تعطى اهتملما كبيرا التنظيم اجهزتها وتدعيم بنيلقا ، كملتبرز فيها قيادة تتمتع لقبول وللولاء من جلنب اعضاء الحركة المرتبطة.

3. الحركة الاجتماعية التعبيرية:

إن هذا النوع لا يسعى إلى المس لنظم السياسية القائمة، كما انها تتعرض لا هداف الجملعة للتي رسمتها لنفسها، ولكنها تركز كل اهتماملقا نحو سلوك الافراد وأساليب معيشتهم وعلاقاتهم مع بعضهم وما بينها الحركة الدنية.[3]

ثالثا: وظائف المنظمة الاجتماعية

يحدد يعض علماء الاجتماع المحدثين ثلاث وظائف أو ادوار أساسية للحركة الاجتماعية وهي:

1. دور الوسيط:

تلعب الحركة الاجتماعية دورا اسلسيا في الوساطقبين مجموعة من للناس من جهة والابنية (التركيبات الاجتماعية والحقائق الاجتماعية من جهة أخرى، وينقسم هذا للدور احيا إلى عدة

[1] زاهر زكار" **المنظمات الاجتماعية والثقافية ودورها في التعبير الاجتماعي** " متوفر على الرابط www.stooob.com/266802.html يوم 2015/08/18

[2] زاهر زكار، **المرجع نفسه**

[3] زاهر زكار، **المرجع نفسه**

مستو ت، حيث تعمل الحركة الاجتماعية على دفع اعضائها لفهم طبيعة المجتمع والتركيبات الاجتماعية، فهي تفسرلهم عددمت الحقائق الاجتماعية، وذلك بهدف للدفاع عنها أو نقدها أو المطالبة بتغيرها ومن هذا الجانب نلاحظ أن الحركة الاجتماعية تلعب دورا المنشئ الاجتماعي،عن طريق مقل الحقائق الاجتماعية لأكبر عدد من للناس، كملقد تعمل الحركة الاجتماعية انطلاقامن مبدأ الوساطة على ايجاد مشاركة قوية في المجتمع الحضري الصناعي للذي يتطلب انماطمن المشاركة الاجتماعية اكثر تقيدامماهو عليه لحال في المجتمع التقليدي وهوما يحدث عنه المفكر الفرنسي "دور كايم" في كتابه " تقسيم العمل الاجتماعي" حيث أكد على أهمية التجمعات كوسطة التي تعمل على تدعيم تكلمل بين الاشخاص في المجتمعات المعقدة وهويرى لهامن الضرور تللترابط والتضامن الاجتماعي[1].

2. تنمية وصناعة ضمير جمعي:

تعمل كل حركة اجتماعية على تنمية وصناعة ضمير جمعي ولحد، وذلك في مجتمعما وفي قطاع معين منه، ويؤكدماركس في تحليله ان للضمير الجمعي المسيس أهمية لغة في عملية التغير الاجتماعي، وهي حللةللتي يمكن أن يطلق عليها إسم " الحللة الجمعية للضمير للنير" وهي حللة الجماعة التي تكشف نفسها او مصالحتها.

3. ممارسة الضغط على السلطة:

تلعب الحركات الاجتماعية دورا أسلسيا في التطور للتاريخي للمجتمعات، وذلكمن خلال الضغط الذي تمارسه على الافرادللذين يسيطرون على مقاليد الحكم كماقارس على صفوات للقوة كما يمكن للحركة الاجتماعية انقارس ضغوطها بعدةطرقمن بينها حملات الدعلية والنشر لكسب عطف و ييدللرأي للعام، كملقد تستخدم في ذلك التمديدات لعنف وغير ذلكمن أساليب الضغط.[2]

[1] زاهر زكار" **مرجع نفسه**
[2] المرجع نفسه

الفصل الثالث:
المنظمات النسوية في الجزائر

مقدمة الفصل:

تلعب مؤسسات المجتمع المدني ومن بينها الجمعيات والمنظمات دوراً فاعلا في تنمية المجتمع وتحقيق توازنه على كافة المستو ت محلية ودولية، وفي عملية التغيير الاجتماعي والسيلسي والثقافي من أجل احلال ونشر وتعميم النماذج الرائدة في الممارسة الديمقراطية، فهي تشكل واسطة بين الفرد والدولة حيث لا يستطيع الفرد مواجهة الدولة وتحقيق مصالحه غالا من خلال عضويته في احد التنظيمات المجتمعية ومن خلال هذا يمكن التطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث سنتحدث في هذا الفصل عن المؤسسات غير الرسمية ودورها في عملية صنع السيلسة العلمة من خلال تناول دور جماعات الضغط والاحراب السياسية والني الاقتصادية والاجتماعية وأثرها على عملية تقييم السيلسية العامة ويتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: مفهوم المنظمة .

المبحث الثاني: المنظمات النسوية في الجزائر.

المبحث الثالث: المرأة والمسار الديمقراطي في الجزائر .

المبحث الأول: مفهوم المنظمة

تطورت سوسيولوجية المنظمات في نفس الوقت الذي تطورت فيه الشركات الصناعية في عام 1911 ظهر في الوقت نفسه مؤلفات اسلسيات في هذا النطاق هما. يتعلق الأول بتنظيم العمل في المؤسسات الصناعية، ويتناول الثاني بنية الاحزاب الاشتراكية والنقا ت العمالية.

المطلب الأول: تعريف المنظمة

إن ترجمة المصطلح الانجليزي Organisation إلى اللغة العربية هو منظمة او تنظيم، ولهذا فقد يستخدم هذا المصطلح للدلالة على المنظمة أو التنظيم الاجتماعي بمعناه الضيق وقد يستخدم للدلالة على التنظيم الاجتماعي للمجتمع ككل.

والمصطلح Organization يعني به في هذا المحال " منظمة" خاصة وان التنظيم الاجتماعي يشير إلى بناء وعميلة في الوقت ذاته، فهو كبلناء او كيان يقصد به أي نمط مستقر نسبب للعلاقات المتبادلة بين الجراء المكونة بحيث بشكل كل منه خصائص لا توجد في الأجزاء المستقلة، وكعملية يشير إلى طريقة تكوين هذه الوحدات الكلية.

ويعرف A.Etzioni المنظمة بأنها: وحدات اجتماعية أو (تجمعات بشرية)، تنشأ بقصد ويعاد بناؤها للوصول إلى اهداف معينة.

ويعرفها Barnard بأنها" ذلك للنوع المقصود للواعي من التجمع للذي يحقق لهدف من خلال التعاون بين الاشخاص. [1]

كما يعرفها Bleau et Scott بأنها"بناءات أسست بشكل رسمي من أجل تحقق بعض الأهداف المحددة.

ويرى David dunlerly أن المنظمة:"ماهي الابناء من الافراد المتفاعلين معاً لتحقيق اهداف مشتركة.

المنظمة: عبارة عن تفاعل وتعاون مجموعة من الافراد لإنجاز اهداف يكون تحقيقها جماعيا أفضل[2].

[1] عبد الرحمان الخراشي ، التعريف بماهية المنظمات متوفرة على الرابط http:// www.social.team.com يوم 2015/03/22
[2] عبد الرحمان تيشوري" مفهوم المنظمة ، متوفرة على الرابط http://www.esorg.org/ar.main.php يوم 2015/08/18

كما عرف بيتر بلو (Pater M.Blau) المنظمة تولد المنظمة عندماترعلا أصول صريحة لتنسيق نشاطات مجموعة معينة من اجل بلوغ اعراض محددة..

كما ان المنظمات تعتبر عنصرمن كل اكثر اتساعا، يمكن ان يكون المجتمع الكلي اونمط آخرمن الجماعة، فثمة بعض الالتماس للذي يبقي قائما في هذا الصدد، فكل منظمة تشكل هي نفسها مجموعة، أي جماعة اما كلمة (المنظمات) فهي تعني المجموعات المتكونة بواسطة ترتيب الأدوار أو تنسيق الأصول الصريحة داخل جماعة معينة اكثر اتساعا، تشكل هذه المجموعات عنصرلمن بنيها ومن المتفق عليه لأنه، إذا اخذت كل واحدة منها على حدة فإنها تكون جماعة يمكن أن تضم هي نفسها عدة منظمات.[1]

المطلب الثاني: أهداف المنظمة

- رفع مستوى التعاطي مع مفهوم المسؤولية الاجتماعية على المستوى المحلي وتحويلها إلى مستوى المفهوم الاستراتيجي في عمل للبلد ت والحكومها العربية وتعزيزهامن خلال الإدارة الحكمية وتعميم ثقافتها عبر كافة الوسائل المتاحة.
- تحفيز المجتمعات المدنية على الانخراط في المسؤوليات الاجتماعية والعمل على وضع للمبادئ للتي تؤدي إلى تحسين وتطوير عمل المسؤولية الاجتماعية ودعم برامجها في تحقيق التنمية المستدامة.
- تكريم القيادات من مختلف القطاعات للذين قدموا لنجازات ومبادرات في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- تكريم المؤسسات الرسمية والحكومية لحائزة على شهادات لجودة العللية ISO في مجال المسؤولية الاجتماعية.

[1] مورسية دوفرجيه" **علم اجتماع السياسية مبادئ علم السياسة** ، ترجمة : سليم حداد ،ط1، المؤسسة الجامعية للدارسات والتوزيع ، سنة 2001، ص 176

- تحفيز الحكومات في المنظمة العربية على تطوير استراتيجيات ادارتها للوصول إلى معايير الجودة العالمية في مجال المسؤولية الاجتماعية[1].

المطلب الثالث: أنشطة وموارد المنظمة

إن كل منظمة لكي تكون قادرة على البقاء والاستمرار لابد ان تنفذ عدد من الانظمة والانشطة:

- الانشطة النازلة لضمان توفير الموارد اللازمة من موارد وصفحات مادية أو بشرية.
- الانشطة الاداء وتتضمن ما يتم عمله بعد حصول المنظمة على ما تحتاجه من موارد مادية وبشرية.
- أنشطة رقابية تستهدف التنسيق بين العمليات وتتضمن توجيه للعاملين إلى ما يجب فعله وكيفية التنفيذ والتأثير في دافعتهم لتواب والعقاب.
- أنشطة لتحقيق الذلتية هي الانشطة التي تعرف المنظمة وتحديد هويتهم ومن ثم تميزها عن المنظمات الأخرى.
- انشطة للتوازن أو الاستقرار وهي الانشطة التي تحقق التكامل بين الانشطة الاربعة السابقة وذلك كي تبقي المنظمة في حالة تعادل ديناميكي يسمح لها لتأقلم مع الظروف المتغيرة وعدم التفكك و الانهيار وأن لكي تكون قادرة على اداء انشطتها تحتاج غلى لنواع من المواردي.

1. موارد انسانية وبشرية.
2. موارد مادية.
3. موارد مالية.
4. موارد اعلامية (التنبؤ وبحوث السوق والافكار)[2]

[1] http://www.essorg.org/ar/main.php يوم 2015/08/18

[2] رحاب حسين جواد كاظم، **ماهي المنظمة**، متوفرة على الرابط http:// www.uobaby.com.edu.iq/ يوم التصفح 2015/08/18

وإن الحصول على هذه الموارد لا يضمن للمنظمة النجاح ولكنا كيفية حصولها على الحجم للمحاسب من هذه الموارد وعلى التوليفة المناسبة فعندما تكون الايدي العاملة رخيصة ومتوفرة تكون نسبتها أكبر من الموارد المادية أو المالية، وإذا كانت غالبة أو درة تكون نسبتها أقل وهذا لايكفي (الحجم والتوليفة)، وغنما يجب ان تحقق التسهيل الكامل والصحيح لهذه الموارد أي استخدام الحجم المتاح من الموارد قصى طاقتها بحيث لا توجد طاقة عاطلة والتشغيل الصحيح هو وصول الكلفة الحقيقة للوحدة الواحدة إلى أدنى حد ممكن[1].

المبحث الثاني: المنظمات النسوية في الجزائر

تعمل الجمعيات النسوية لصنع مكانة منتمية لها وسط الجمعيات الاخرى للوصول إلى مكانة متميزة تسمح لها بداء رائها وتطبيق مبادئها للوصول على الأهداف إلى انشئت من أجلها سوف يتم في هذا المبحث التطرق غلى المنظمات السنوية في الجزائر

المطلب الأول:نشأة المنظمات السنوية

كان الاتحاد الوطني للنساء الجزائر ت هو أول حركة نسائية أسست سنة 1943، وكانت نواتها من ضمن ادرع الجيش الوطني للتحرير الجزائر وكانت الحركة الوطنية الجزائرية في كفاحها للمستعمر الفرنسي تعلن حتى قبل الاستقلال عن ميلاد النسوية الجزائرية، وتركز عن بعض حقوقها بخلفية لا تخلو من التأثر لطرح التغريبي، فكانت للبيا ت الصادرة من ميثاق الصومام عن الثورة الجزائرية سنة 1956 بعد ميثاق طرابلس سنة 1962 تشيد لحركة النسوية وجهودها في المقاومة، كما تنص على التزام الحركة الوطنية بدعم تطور هذه الحركات، فقد جاء في بيان ميثاق طرابلس: ينبغي للحزب في الجزائر ان يقضي على كل عوائق تطوير للمرأة وتفتحها، وأن يدعم عمل المنظمات النسوية، ولسوق يكون عمل الحزب جحا في هذا المجال كما جاء في بيان ميثاق طرابلس[2]" ينبغي للحزب في الجزائر أن يقضي على كل عوائق تطوير للمرأة وتفتحها، وان يدعى عمل المنظمات النسوية، ولسوف يكون عمل الحزب جحا في هذا المجال كما جاء فيه" ولن يتسن للحزب ان يخطو

[1] رحاب حسين جواد كاظم، **المرجع نفسه**

[2] ادريس أبو حسن، **النسوية في المغرب العربي**، متوفرة على الرابط :http://www.bahethat.com يوم التصفح :2015/08/21

خطوة واحدة إلى الامام مالم يساند دوما محاربة الاحكام الاجتماعية المسبقة والمعتقدات الرجعية، ولا يمكنه ان يكتفي لمواقف المبدئية فقط بل عليه ان يجعل من تطور للمرأة واقعا لارجعة فيه، وذلك بواسطة اعمال المستعمر الفرنسي، إذ تتناعم مع أولو ت أهدافه الاستعمارية، ثم جاء ميثاق الجزائر بعد ذلك يؤكد على المطالب السنوية في بيانه على ان" المساواة بين الرجل وللمرأة يجب ان تكون امر واقعيا وينبغي على للمرأة الجزائرية ان تكون قادرة على المشاركة الفعلية في النشاط السياسي، ومنذ الاستقلال بدأت الحركات النسوية رهينة للبرامج الحزبية لاسيما الحزب الحاكم بخليفة لشتراكية، لسهمت في اختزال المطالب السنوية في الحقوق الشخصية، وحق التوظيف والتعليم، وهامش من الحقوق السياسية في ظل لقرار الدستور الجزائري للمساواة بين الجنسين ، فقانون الأحوال الشخصية الصادرة 1984 بقي عصبا على تلبية مطالبه السنوية، برفع القصور عن المرأة كعدم اشتراط الولاية في الزواج واعطاءها حق للزواج، فكان من بين لأهم الاسباب في تباطئ نشأة المنظمات النسوية وتحقيق مطالبها احتكار الحزب الحاكم للعمل الجمعوي والحزبي معاً، ولذلك شهدت فترة مل بعد انتفاضة 1988 [1] طفرة في سيس الجمعيات النسائية بمختلف توجهاتها اليسارية الاشتراكية، الليبرالية والاسلامية، وتحديدا بعد صدور قانون الجمعيات سنة 1991 وهنا بدأت النسوية الجزائرية في التنامي لاسيما بعد حصور مؤتمر بكين 1995 وللدعم المقدم لها بلا حدود لمواجهة التيار الاسلامي بمختلف توجهاته، ونشر الوعي لمبادئ السنوية، وهو ما نزال تعمل عليه إلى وقتا الحاضر[2].

المطلب الثاني : تعريف المنظمة النسوية:

هي تضم اكثر من 30 منظمة نسوية تدافع عن حقوق المرأة وتقاوم العنف الموجود ضدها، كما انها تبرز في مجال الدفاع عن حقوق الانسان

المطلب الثالث: تصنيف المنظمات النسوية

- الجمعيات الخيرية النسائية: وهي أكثر انتشار، وتنشط بقوة
- الجمعيات او الاتحادات النسائية التابعة للاحزاب وهي نوعين:

[1] ادريس أبو حسن ، **المرجع نفسه**
[2] **المرجع نفسه**

أولا: تكون بعة للاحزاب المعارضة للنظام السياسي وتكتسي الطابع الايديولوجي للحزب للذي تكون بعة له.

ثانيا: تلك التلبعة لأحزاب او حزب السلطة الحاكمة واهمها الاتحاد للوطني للنساء الجزائر ت (UNFA) وما يلاحظ على هذه الجمعيات لها ليست مستقلة وإنما بعة تنظيميا وفكر للحزب الحاكم.

- الهيئات النسائية التلبعة للمنظمات المهنية او لحرة: كالبلحث للمرأة في نقلبة الاطباء او المحامين ، ولجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان....إلخ[1]

- النوادي النسائية فضلا عن هذا مجموع التنظيمات غير المنطوية تحت أي التنظيمات السابقة.

المبحث الثالث: المرأة والمسار الديمقراطي في الجزائر

سوف نطرح في هذا الاطار الأيديولوجي لخاص للبني حول المفهوم ذلته ينطلق أسلسل من الاضطلاع بديمقراطية حقيقية، ديمقراطية من لحل المجتمع ديمقراطي، يضمن شروط تحرر حقيقية حيث تكتسب النساء والرجال إمكلنية تملك ريخهم وللقدرة على التفكير في نشاطاتهم الاجتماعية كأمر هو من محض صنعهم، فالتحولات الهيكلية الجلرية لليوم في للعالم تفرض لغلية الخطر جدية وجزئية في الذهنيات والمقار ت وتتطلب حسما سريعا لأمام خطر العنف خصوصا وان ما هو منتقي من أفراد المجتمع بعد الاحداث التي شهدتها الجزائر بشكل أخر من الطرح السياسي القائم على لحترام الايديولوجيات الجماعية للتي أكدت على المساهمة في الحياة السيلسية وعلى قيم الحدلثة والديمقراطية والتقدم

المطلب الأول: المسار الديمقراطي في الجزائر:

لا يمكن تحليل المسار للديمقراطي الجزلئري، وتبقي متغير اسلسي في الدرلسة المتمثل في للمرأة الجزائرية، دون تقديم تحليل لجميع ما يتعلق بحقوقها مثلما نصت عليه بعض مواد الدستور لاسيما فيما يتعلق لتعليم والعمل، جاءت هذه النصوص نتيجة مساهمة المرأة في حرب التحريري، ويمكن ان نقول

[1] ابتسام قرقاح ، **دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)**، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص سياسات العامة والحكومات المقارنة، جامعة حاج لخضر ، باتنة، 2010-2011، ص **64-65**

على هذه المشاركة أنها القطيعة تمثل نظام لسري واجتماعي وتقليدي غلب عليه (الرمزي المقدس) للذي احتوى للمرأة لفترة طويلة فلم يكن ليخرج للمرأة الجزائرية من لليأس والجهل والاضطهاد للذي فرضه عليها العادات والتقاليد الاجتماعية وكرهيه الاستعمار وكذلك التراكمات الثقافية لليت صبغتها ممارسات الانسان عبر مسيرته التاريخية، واللتي قيدت أفاق للمرأة وحددت مجال ممارستها الاجتماعي فهيئات هذه الحركة ظروفا ملائمة لتغيير وضعية المرأة المتخلفة[1].

ومن ثمة تمت الحركة النسوية عبر وسع مشاركة في للثورة ونشأت اول منظمة نسائية مع بدء التحرير بعة لجبهة التحرير الوطني تحولت بعدها غلى الاتحاد الوطني للنساء الجزائر ت، إنطبعت هذه الحركة بطابع للثورة وثرت بتكوينها الأيديولوجي واللذي تداخلات فيه افكار مسقاة من المفاهيم العامة للعدالة والمساواة ومفاهيم الجهاد ضد الظلم والتعسف.

ومع التصاعد للثوري، اكتسبت للمرأة وعياً وازدادت نضجا وخاصة بعد غياب الرجال للذين التحقوا بصفوف للثورة، فوجدت نفسها مجبرة على تحمل مسؤوليات عديدة لم تعتاد عليها، ولك يكن متوقعا تحملها، فألغت كل القيود، واخترقت للعادات، فبدأت تحتل مكلنة متزليدة الاهمية في الحركة الثورية.

إنّ مساهمة المرأة في حرب التحرير أدت غلى تغيير نظرة الاب والعلئلة إلى للمرأة، حيث بدأت فكرة المرأة للزواج في الاحتفاء للتدريجي حسب قانون 12، لتترك المكان لفكرة للمرأة الثورية، ومن ثم يمكن للقول أنها قد عملت بشكل غير مبلشر على الرفع من مكانتها والرقي بدورها من مرتبة إلى مرتبة أكثر فعالية.

ومن خلال التغييرات والتجليدات في المجتمع أخذت للمرأة شيئاً فشيئاً الاعتراف بوضعيتها كعنصر فعّال، ضروري واساسي لاستمرار الكفاح من أجل التسلح، خاصة ولها برهنت على قدراتها ومسؤوليتها بمشاركتها الفعلة في للثورة لأن هذا المستعمر كان أحد الأسباب الاسلسية في انسحاب المرأة وعمل مسؤول جبهة التحري الوطني الكفاح المسلح بفضل جيش التحرير الذي يستمد قوته من

[1] نورة قنيفة، **المرأة والمسار الديمقراطي في شمال افريقيا (الجزائر نموذجا)**، متوفرة على الرابط : http:// www.ikhwanwiki.com/ يوم التصفح الثلاثاء 11 اوت 2015

الشعب مجاهدين ومجاهدات، يقودون الكفاح للذي يهدف إلى تحطيم قوة للعدوّ، دعمت هذه الوضعية ما جاء في المواثيق الرسمية التالية:

- **ميثاق الصومام 1956**: نظر الأدوار التي أدتها المرأة فقد أعلنت للثورة الجزائرية لائحة في مؤتمر الصومام 1956، توجد في الحركة النسوية امكانيات واسعة تزيد وتكثر، وإننا نحيي بكل انفعال واعجابك وتقدير ذلك المثل للبارز للذي حدث به في الشجاعة الثورية للفتيات والنساء المتزوجات والامهات، وكل اخواتنا المجاهدات للواتي يشاركن نشاط ويحملن السلاح أحيا من اجل الكفاح المقدس لتحرير الوطن[1].
- **دستور 1989/1976** : مند إصدار الدستور ومع التعديلات التي طرأت عليه وهو يضمن ويؤيد مساهمة المرأة في الحياة المهنية، وأكد حقوق المرأة وفتح أمامها كل الفرص المتاحة للرجل من تعليم وعمل في جميع الميادين
- ونلاحظ ذلك في ملادته 42 لسنة 1976 للتي تنص:" يضمن الدستور الحقوق السيلسية والاقتصادية والاجتماعية والثقلفية للمرأة الجزائرية وفي مجال العمل ضمن للقانون الاسلسي للعامل حقوقها.
- وقد أكد ايضا على المساواة في للمادة 28"فكل للمواطنين سولسية لمام للقانون ولا يمكن ان ينذرع ي تمييز يعود سببه إلى المولد او العرق او الجنس او الرأي، أو أي شرط أو طرف اخر شخصي أو اجتماعي" .
- كما استبدلت كلمة امرأة ورجل بمواطن ومواطنة، وهذا في المادة
- تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل للمواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات زالة العقبات للتي تعوق تفتح شخصية الانسان وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السيلسية والاجتماعية والاقتصادية والثقلفية، كما نصا للمادة 48 على تساوي جميع للمواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دوى أية شروط اخرى غير الشروط التي حددها القانون"

[1] **المرجع نفسه**

- إما التعليم فقد اعتبر حقا اساسيا للمرأة حيث جاء في المادة 5 للدستور التأكيد على المساواة بين الجنسين في حق التعليم من خلال:

- يضمن حق التعليم؛
- التعليم مجا حسب الشروط المحددة من طرف القانون؛
- التعليم الاساسي اجباري؛
- تسهر الدولة على الدخول المتساوي للتعليم؛

- هذا يعني أن النصوص التي تسير النظام الدراسي لا تحمل أبنوع من التميز بين البنات والأولاد للذين لهم نفس الخطوط للتحصيل والمعرفة ولا توجد تفرقة بين الجنسين، يبقي الاشكال المطروح للتناقض والصراع للذي تعيشه للمرأة الجزائرية بين هذه للمواد التي تعكس حقيقة حق المساواة بين الجنسين وبين واقع اجتماعي تسبب في ضعف تمثل للمرأة والذي يمكن ربطه بمسؤولية العوامل الثقافية والاجتماعية المميزة ابنته المجتمع والمؤثرة في ذات الوقت في صياغة العلاقات الاجتماعية التي تتميز سيطرة نمط فكري تقليدي

- فإذا كان تحقيق الديمقراطية يعني لضرورة تحسين الوضعية الخاصة التي توجد فيها للمرأة في مواقع تواجه فيه شتى لنواع التميز وتعاني من مختلف أشكال السيطرة والظلم الاجتماعي، في مجتمع يتميز بتنقل التقاليد والعادات والاعراف القديمة التي تقلل من قيمة المرأة ومكانتها وتحط من أهمية دور على تعامل ككائن قاصر وتعاملها على هذا الاساس فإن ذلك يعكس لضرورة ثورة في العلاقات والممارسات الاجتماعية الثقافية التي تقتلع المجتمع اقتلاعا من تحت لنقاض للبنى والعلاقات القديمة البالية، ولعل ابسط نموذج على ذلك المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية[1]

المطلب الثاني: المرأة في الجزائر والتجربة الديمقراطية:

التجربة الجزائرية يمكن النظر إليها كتجربة نموذجية (لمفهوم التفسيري للنموذج للمثالي) على مستوى العالم العربي والافريقي، فقد سميت كتجربة ريخية (الاستعمار وخصائصه الاستطانية ونتائجه

[1] المرجع نفسه

التدميرية) بخصائص لا يمكن تكرارها، تحلت كذلك على مستوى الطابع المميز لحزب التحرير والاستقلال وحتى على مستوى عمق التجربة الاقتصادية، الاجتماعية، السيلسية، وما لا زمها من عملية بناء وطني فيقدر ما كان عمق التجربة التاريخية والتنموية بقدر مكلنت السلبية والنقد للذي واجهته من قبل الفئات الاجتماعية.

وقد مكن لستقلال الجزائر من اقلمة الدولة الوطنية، فتنلولت على النظام السيلسي الجزائري ثلاثة أنظمة منذ الاستقلال:

أولاً: نظام الحكم الواحد المنبثق من دستور 1963

ثانيا: نظام حكم منبثق عن التصحيح لثوري 1962 المسير من قبل مجلس لثورة للذي يسترك مكلنة في 1976 لدستور بضبط الوظائف التنفيذية والتشريعية والقضائية حول السلطة الر سية.

ثالثا: نظام حكم تعددي أسسه دستور 1989 الضامن للحر ت الفردية والجماعية وللذي جاء بعد الاصلاحات السيلسية ويقوم هذا الدستور على لحترام الايديولوجيات وتجسيد الديمقراطية خصوصا بعد لحداث اكتوبر 1989 للذي جاء نتيجة التوجهات الشعوبية والإرلدية للتي ميزت النظام السياسي في مختلف مراحله بدرجات متفلوتة اضافة لهمال العديد من القضا الجوهرية كالهوية واللغّة.

فإذا كلنت الخمسينات والستينات هي عقد بناء الدولة الوطنية والاستقلال، ومائلاقها من مشاريع تنموية، اعتمدت عليها للدول الحديثة كمحرك رئيسي فإن السبعينات لنسبة للكثير من التجارب في افريقيا خصوصا للعالم الثللث كلنت هي عشرية تحلي لزمة الدولة الوطنية للذات، هذه الازمة العميقة ادت في بعض لحالات إلى لعادة النظر في لستمرارية ووجود الدولة ولنجز عنه لعادة النظر في كل من الانجازات الاقتصادية والاجتماعية والسيلسية للتي حققتها هذه الكيا ت خلال حقبة صعودها وازدهارها[1].

[1] **المرجع نفسه**

فقد تواجد على الصعيد السياسي عدة احزاب ذات توجهات مختلفة الليبرالية، الاشتراكية، الوطنية، الاسلامية، هذه كلها تحولت إلى حركة سياسية شعبوية، استندت إلى فئة المهمشين، وحددت لنفسها اهدافا سياسية اهمها الاستيلاء على السلطة وتغيير النظام القائم، فتحولت بعد ذلك، إلى قوة تهدد كل مكتسبات حركة التحرر المعاصرة قامتها لدولة اسلامية، دخلت بعدها الجزائر في مأزق سياسي بعد تصاعد العنف إثر الغاء الانتخا ت التشريعية التعددية الأولى والتي ادت على ازمة قيم ومعايير حقيقة لظهور عدة خطا ت جديدة متضاربة تريد اعادة بناء أو خلق قيم جديدة على حساب ثقافة أخرى جديرة في هذا المجتمع ، ثم ظهر بعدها ما يعرف لدين الاسلامي ليشكل بصورة مكتفة محو السجلات الفكرية داخل المجتمع الجزائري، كان يدعو إلى تبني فكر منطقي قائم اساسا على القرآن الكريم.

كما اضاف في هذا السياق (برهان غليون) لنه من للدروس للتي تقدمها البحرية الجزائرية في الانتقال نحو الديمقراطية في المجتمعات العربية ما يتعلق لتناقضات العميقة للتي يثيرها تفكيك النظام القديم وصعو ت السيطرة على عملية الانتقال بتنفسها في مجتمع بقي مغلق لفترة طويلة، ومنها اراك للدور المميز للذي أدته ويمكن لأجهزة الامن والبيروقراطية الحاكمة أن تؤديه في قطع الطريق على التعبير أو التحريق مسيرة الانتقال للديمقراطي عن انجاهما، ومنها ضرورة فهم المشكلات الكبيرة للتي تطرحها اعادة تعريف دور الدين ومكانته في العملية الانتقالية سواءا من حيث وسيلة للتعبئة السياسية كما اظهره نجاح بعض الحركات الاسلامية الراديكالية، اومن حيث ونزوع عبر مسرة ريخية، وللتي قيدت افاق المرأة وحدوث مجال ممارستها الاجتماعية،

هيأت هذه الحركة ظروفا ملائمة لتغيير وضعية المرأة المتخلفة.[1]

المطلب الثالث: وضع المرأة الجزائرية في التشريعات

إن وضع للمرأة قد تحسن كثيرا عن السابق، فبعد ان كلنت للمرأة محرومة من حقوقها وعرضه لسلوك تميزي لحسنها وخطها الجهل والاعمال الشاقة على اختلاف البيئات للتي تعيش فيها، ولرغم

[1] المرجع نفسه

ـمن تحسنهاـفإن ترقيتها المشروعة تتطلب المزيدـمن الجهود والمبادرات وهي تستلزمها روح العدالة والانصاف

– كرست الدساتير الجزائرية وقوانين الجمهورية منذ 1963 غلى مبدا المساواة وهوما تينتبه الدولة في جميع سيلساتها المنتهجة، وفي كلفة برامجها وقد جاءت مختلفـقوانين الانتخا تـلتدعيم هذه برامجها، وقد جاءت مختلفـقوانين الانتخا تـلتدعيمـهذه الوضعية هادفةـبذلك ضمان تمثيل متساو وعادل للمرأة والرجل في الملس المنتخبة[1].

– كماـشهدت الجزائر تسارعا في لجراءات تمكيتـللمرأة في الهيئات التشريعية، منذ أنـقام الرئيس الحالي صدار تعديل دستوري ـمر رـسيـتمت المصادقة عليهـمنـقبلـغرفتي البرلمان في 12 نوفمبر 2008، وعلى لإثرـذلك تم تنصيب لجنة وطنية مكلفة ـعداد مشروعـقانون عضوي متعلق لمادة 31 مكرر من الدستور المعدل والمتعلقة بترقية المشاركة السيلسية للمرأة في المؤسسات ولمجالس المنتخبة أغلب اعضاءها نساء وللذي سيعتمد 30%ـمن المقاعد فيـقوائم الاحزاب للنساء في الانتخا ت التشريعية والمحلية، مع فرض تداول المراتب بين الجنسين بدءا من رأس القائمة.

– كما ينص المشروع على ان الحكومة ستفرض عقو ت على الاحزابـللتي لاـتلتزم علىـهذه الشروطـمنـخلالـفرض للقوائم، وفي المقابلـتمنح الاحزابـللتي تلتزم لكوطا النسائية مكلفات مالية، وقد تحفظت عليه الاحزاب وشككت في تمامـهذا المسعى حتىـقبل اعتماده بصفة رسمية حتى صرح الناطق لحزب جبهة التحرير الوطني لجريدة الخبر اليومي أن الافلان يريد أن تتشكل مرشحاته في للقوائم الانتخلبيةـمن مناضلات حقيقيات في لحزب، وليسـكبعض الاحزابـللتي ستلجاء إلى اقتراض نساء من خارج صفوفها الترشيحن[2].

[1] حمزة نش، **الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية الجزائرية**، دراسة سياسية مقارنة في ضوء المواثيق الدولية لحقوق الانسان 1989-2009 (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص : دارسات مقارنة ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3، 2012، ص 3 ،

[2] **المرجع نفسه** ، ص 4

- غير أن الذي اغب أغلب قيادات الاحزاب هو البند للذي يفرض الترتيب للتبادلي وللتنازلي للمترشحين والمترشحات بدلية من رأس القائمة ورغم ذلك تترتب الاحزاب الكبيرة بغلية صدور الصيغة النهائية للقانون.

- كما أن تمثيل للمرأة في هيلكل الدولة حسب احصائيات المجلس للوطني الاقتصادي والاجتماعي مازال منخفضا جدا، ففي وظائف العليا للدولة هناك 40.489 رجل، هناك لمراة واحدة في منصب والي مقابل 47 رجل من بين من يزاولون مهامهم، وهناك واليتين خارج الاطار، وولية منتذبة ، وثلاثة امناء عامين، واربعة مفتشين عامين وسبعة رؤساء دوائر، و لتوازي مع استعمال اللجنة التي تنصب على مستوى وزارة العدل اتخذت العديد من المؤسسات والاجراءات تمكينيه للمرأة من قبيل ترقية امرأة غلى رتبة عميد (جنرال) لأول مرة الجيش الجزائري منذ الاستقلال وعلى خطاها سارت المديرية العلمة للأمن للوطني للتي نصت عليه لجنة الدرلسة الملفات لتعيين ولأول لامرة رئيسة لأمن ولائي ، حيث قد العقيد علي تونسي للدير للعام للأمن للوطني عدد النساء المنتد ت لسلك الأمن الوطني ب 06%

- كما ان وزارة الشباب والر ضة لتخذت قرار لسماح للمرأة للولوج إلى ملاعب كرة للقدم مجا [1]

وعلى إثر هذا يوجد مجموعة من المقومات الاجتماعية للتي لاتقل اهمية على المقومات السيلسية والاقتصادية، وهي بدورها تشكل الاطار التشريعي والاخلاقي والحمائي للمرأة، وللذي يعمل على تحرير المرأة من العوامل الاجتماعية التي تعترض سبيل تقدمها ومن بين هذه المقومات مايلي:

- **التدابير الحمائية لمساعدة المرأة العاملة** : وهي تدابير تربط بجنس للمرأة وميزانيتها البيولوجية تهدف إلى حملية قدرتها الانجلزية وحملية الامومة على اعتبار أن الانجاب مهمة اجتماعية

[1] **المرجع نفسه** ، ص 4

مسندة[1] بيولوجيا للمرأة ولا تتقاسمها مع الرجل، وذلك من خلال ضمان حق للمرأة في عطلة الامومة والرعاية الطبية القبلية والبعدية، وتوفير شروط خاصة للمرأة الحامل وللمرضعة

- **تعديلات في قوانين الاحوال الشخصية**: أدخلت الجزائر تعديلات هامة على قوانينها للأحوال الشخصية منها:

تبني الحكومة اقتراح وزير العدل دخال تغييرات جوهرية على قانون الاسرة في اوت 2004 لغاء شروط للوالي في زواج للمرأة وتقيد تعدد الزوجات برخصة من القاضي، حيث يتوجب على الرجل للذي يريد ان يضيف زوجة أخرى أن يثبت قدرته على توفير للعدل، وفي حالة الطلاق يلزم بتوفير سكن ملائم للأم الحاضنة.

- **تعزيز مكانة المرأة في الاسرة**: ممّا لاشك فيه أن النظام الابوي للذي يقوم على الهرمية وتفوق الرجال، ودونية النساء، أخذ في التراجع رغم أنه مازال مسيطرا نوعا ما، و لمقابل بينت الدراسة ان مساهمة للمرأة في الحياة الاسرية وخاصة الاقتصادية قد ازدادت وأصبحت للمرأة تساهم بشكل أساسي في عملية صنع القرار داخل الأسرة في كافة القضا المتعلقة بحياتها الشخصية والاسرية والزوجية.

اعتماد سياسة وطنية سأة المساواة وتمكين المرأة من خلال تبني الحكومة لمقاربة للنوع الاجتماعي حيث جاء في بر مجها لسنة 2007:

- ادماج الطرح الخاص لنوع الاجتماعي في كافة البرامج الوطنية.
- إزالة العراقيل للتي تمنع الاندماج الاجتماعي والمهني للنساء من خلال وضع لستراتيجية وطنية.
- ترقية الحقوق السياسية للمرأة بفعل التعديل الدستوري الأخير بموجب رقم 19/08 للمؤرخ في 2008/11/15 في اتجاه تكريس حقوق المرأة وتقرير حضورها في المجالس المنتخبة[2].

[1] **المرجع نفسه**، ص 4-5
[2] **المرجع نفسه**،ص 5-6

– لعداد للوزارة المكلفة لأسرة وقضا للمرأة، لستراتيجية وطنية لترقية وادماج للمرأة للفترة من 2008-2013 ، ثم اعتمادها في مجلس الحكومة بتاريخ 2008/07/29 تستعرض فيها حصيلة التقدم المسجل لصالح المرأة في مختلف المجالات ، وتقترح الاجراءات الاولوية الكفيلة بتحقيق نهوض ملموس وضاع للمرأة، وتمكينها من التمتع بحقوقها وحرقها الاسلسية لتمارس داورها التنموية، وتشارك بفعالية لأكبر في مختلف مجالات الحياة العامة للبلاد[1].

– ز دة على ذلك توجد مجموعة من السيلسيات العمومية بشأن تكين للمرأة في الجزائر تمثلت في:

– تقديم تقاريها الدورية لمام اللجنة الاهمية المكلفة بمحلبة التميز ضد للمرأة اعترفت الجزائر على إثر هذا نها تنتهج برامج وسيلسيات تبقي ادماج بعد (الجندر) ويمكن الاشارة هنا إلى لنجاز برامج حكومية كان هدفها ادماج للمرأة في الحيا ة العلمة من خلال الاخذ لحسبان وضعية للمرأة وخصوصيتها[2]، وذلك مراعاة التوصيات الهيئات الاهمية في هذا الشأن

أ) الاستراتيجية الوطنية لترقية وادماج النساء 2010-2014

كان من اهدافها هذه الاستراتيجية تم تبينها من طرف الحكومة في مارس 2010 إلى السماح للرجال والنساء من الاستفادة من سياسات وبرامج التنمية(مع الاعتراف لاختلافات الموجودة) من خلال التأكيد على ضرورة هيل للمرأة، وتهيئة للمناخ من لحل التعاون بين للمرأة والرجل في لتخاذهم القرارات التي تهمهم جميعاً.

ب) **البرنامج المشترك من أجل مساواة الجدر واستقلالية المرأة:** انطلق هذا للبر مج في 2010/09 من أجل فك الجهود الحكومية بشأن المساواة وتحسين شروط ولوج للمرأة لعالم الشغل من الاستفادة من الفرص المتاحة من خلال برامج التكوين والتعليم المخصص للنساء وذلك في إطار التعاون الدولي[3].

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 6

[2] بلقاسم بن زنين ، **المرأة الجزائرية والتغيير :** دراسة حول دور اداء السياسات العمومية،/متوفرة على الرابط http :// ensanyat.revues.org/13678 يوم 26-07-2015

[3] **المرجع نفسه**

المطلب الرابع: الحركات النسوية والمطالب الديمقراطية (نظام الحصص)

قلمت الاحزاب السيلسية بتقطيع حصة النساء القانونية إلى شرائح من بينما كان مشروع القانون ينص على أنه يجب وضع النساء في القوائم الانتخلبية على نحو يمنحهن الفرصة ليتم انتخابهن، ولكن للمادة رقم 02 الجديدة تنص الآن على أن عدد النساء في كل قائمة ينبغي ان لا يقل عن عشرين او ثلاثين او اربعين او خمسين في المائة حسب عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية[1].

– ولم يحدد القانون لوضوح المكان للذي يجب ان تشغله المرشدات على القوائم الانتخلبية، ولكن مع ذلك تمثل هذه المحاصصة مكسب للمرأة وحتى ذلك الحين كان الامر متروكا للأحزاب إذا كانت تربة وضع النساء في قوائم المرشحين أم لا، والآن صار لدينا لأول مرة قانون إلزامي ينص على مشاركة المرأة وقد أظهرت الاحزاب في الانتخا ت الأخيرة أنها كلنت حقا مستعدة لقبول المزيد من النساء، ذلك من خلال وضع النساء ليس فقط في آخر للقوائم بل ايضا مثلما كلنت الحال على الأقل لدى بعض الاحزاب في أماكن ا حت لهن فرصة حقيقة لانتخابهن وهذه الإرادة السياسة مهمة للغاية لأنهما تملك القدرة على خلق علاقات جديدة بين الرجال والنساء.[2]

1. تعد الانتخا ت للتي أجريت في العلشر من ماي الماضي أعتبر فقرة كبيرة من حية المساواة بين الجنسين إذ تم الاجمال انتخاب مائدة وخمسة واربعين لمرأة في برلمان مجموع نوابه اربعمائة واثنين وستين نائبا، وهذا العدد يعادل تقريبا ثلث مقاعد البرلمان، ولم تتمكن في الانتخا ت الاخيرة التي اجريت عام 2007 إلا واحد وثلاثين أمرامن بين ثلاثمائة وتسعة وثمانين نائبا من الوصول إلى مجلس للنواب، كما ضلت المنظمات النسائية وكذلك ايضا مركز الاعلام والتوثيق لحقوق الطفل وللمرأة سداف من أجل لقرار محاصصة النسائية في للقانون ، لإضافة إلى ذلك لقد صادقت الجزائر على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التميز ضد للمرأة سيداو، وهذه الاتفاقية تنص على بنود من بينها تحسين التمثيل السياسي للمرأة من اجل تطبيق هذه الاتفاقية تم إقرار للقانون حوار مع الحقوقية الجزائرية دية أيت زاي، المحاصصة و الكو النسائية مكسب للمرأة الجزائرية

[1] مارتينا صبرا، **المحاصصة والكوتا النسائية مكسب للمرأة الجزائرية**، متوفرة على الرابط ، : http ar.qantaia.de>content>hwr.m.ih يوم 2015/08/22

[2] **المرجع نفسه**

رقم 31 أصبح ساري المفعول في شهر يناير 2012، وينص هذا القانون على أن للمرأة الجزائرية يجب ان تكون ممثلة سيلسيا على جميع المستو ت على المستوى المحلي والاقليمي وللوطني وكان من المفترض طبقا لمشروع القانون الاصلي الا تقل نسبة النساء عن ثلاثين في المائة من عدد نواب الشعب المنتخبين، ولكن ثم الغاء هذا المشروع وبدل من ذلك تم تحيد نسبة للنساء في قوائم المرشحين، وكان يجب على الاحزاب أن تضع في كل قائمة من قوائمها الانتخلبية عشرين او ثلاثين وأربعين أو خمسين في المائة من النساء حسب عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية[1].

[1] المرجع نفسه

خلاصة الفصل:

مما لا شك فيه ان للمرأة الجزائرية علنت كثيرا من التشريعات التي تخفي كثيرا من حقوق للمرأة على الرغم من نص الدستور الجزائري عليها، إلا أنه وبفضل الجهود الكثيرة المبذولة من طرف الدولة الجزائرية على كيد حق المرأة في الحصول على حقوقها بشكل عام وحقها السيلسي بشكل خاص، كيدا للحرص على المساواة بين الجنسين.

و لإقرار التعديل الدستوري الأخير للذي يقضي بتوسيع حظوظ للمرأة في المجالس المنتخبة تكون للمرأة قد تخطت هيئة المساواة ودخولها الساحة السيلسية ومناقشة أخيها الرجل دون قيد أو شرط.

إن الاحصائيات الرسمية في الجزائر تشير ان عدد النساء الجزائر ت اكبر من الرجال، هذا يشير إلى ثير المرأة في حالة اقبالها سيكون أكثر فعالية.

ولرغم من المكلنة العلمية والثقلفية التي وصلت إليها للمرأة الجزائرية وانشاء العديد من الجمعيات والحركات النسائية، إلا أنها لم تقم بدور فعال في اتجاه كيد حقها المشاركة السيلسية، فالحركات النسائية في الجزئر تفتقد للعمل السيلسي للنظم، وهي تقوم بدور اجتماعي دون ان تتبني قضا سياسية او اقتصادية او تعليمية دون انكار لمحاولاتها العمل لا قرار حقوقها السياسية.

كما أدى ضعف أداء النخب النسوية في تناول القضا العلمة، ولتوعية بحقوق للمرأة على الصعيد الشعبي الاجتماعي والسياسي إلى تراجع الاصوات المطالبة عطاء المرأة حقوقها السياسية.

و لرغم من ان المرأة تمثل أكثر من نصف المجتمع الجزئري احصائيا إلا أنه لو خط في الآونة الأخيرة ارتفاع معدلات مساهمة للمرأة في قوة العمل في الدولة، كما ان نجاح الممارسة الديمقراطية في أي دولة يتطلب لضرورة تعزيز شروط تحقيق المجتمع للدني، ودعم مؤسساته لبادئ ذلك مشاركة المرأة في صنع القرارات والسياسيات العامة للدولة ، وحتى يتم ذلك يقترح التوصيات الآتية:

1. تنفيذ رغبة رئيس الجمهورية التي تجسدت في مبادرته بتعديل الدستور لعالم 2009 بتوسع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة والتي جاءت لتصحيح وضع حالي لنسبة لمبدأ المساواةبينللمواطنين رجالا ونساء.

2. نشر وعي ديمقراطي يتعدى مفهوم الديمقراطية السائدللذي حصر في الانتخا ت فقط إلى مفهوم أوسع يكرس مبادئ التعددية واحترام الرأي الاخر، وتقبل النقد كما يقضي تطور المجتمع الديمقراطي الذي يخلق مناخ من الانفتاح العقلاني همية دورللمرأة في تنمية المجتمع لغاء صورةللمرأة الأم او الزوجة فقط..

3. ضرورة تحقيق المساواة بين النساء والرجال على أرض الواقع في المجالاتللتي خطيت فيها هذه الأخيرة لمساواةقانو ، وذلك لتحقيق مشاركة حقيقة، وفعالة للنساءولن يتسنى ذلك إلا شتراط تعيين نسبة معينةمن النساء في مناصب أحد للقرار ومشاركتهن علىقدم المساواةمع الرجال في العمليات الانتخابية عن طريق ترشيحهن و لعدل في القوائم الانتخابية.

خاتمة

الخاتمة :

ولخيرا نستنتج أن السيلسة العلمة ـختلاف تعاريفها وتعدد خصائصها تعتبر عملية معقدة وصعبة تحتاج للكثيرـمن المعلجة وللتدفيق، وذلك بفضل التطور الفكري الحاصل في مفهومها بمعنى لأهاـغير ـبتةـتتأثر بسط المتغيرات والأحداث في عمليلها وتتجسد السيلسة العلقّة في الأنظمة السياسة من خلال مدخلاها ومحرجاها والتغذية العكسية التي تعبر عن مدى نجاحها.

إن العملية السيلسيقـلن تتجسد إلاـمن ـخلال التفاعلات الحاصلقـبين الفواعل الرسمية وغير الرسمية في لإطار النسق السيلسي السائد،ـمن ـخلال مجموعة الابنية والمؤسسات القائمة، وفي إطار نظام ديمقراطي، كما انـللدمجـبين الهيئات السيلسية الرسمية وغير الرسمية يهدف إلى تحقيق المصلحة العلمة، ويختلف ـثيرـهذه الفواعل في السيلسة العلمة على حسب طبيعية وقوةـكل فلعل، وهذلـما ظهر من خلال دراستها للفواعل غير الرسمية ودورما في تقييم السياسة العامة.

وحتى تتمكنـمن تجاوزـكلـهذه المسائلـلبدـمن تفعيل دور الفواعل المختلفة بتجسيد ديمقراطية حقيقية وليست صورة ـشكلية، وإن يكون هناك توجه فعلي على ارض الواقع وليس مجرد ـشعار لأنه الضـمان الوحيد ليكـونـهـذه الفواعـل دورا لكـبر في عمليـة رسـم وصـنع وتقيـيمـهـذه السيلسـة. إن التطورات السياسية التي شهدها الجزائر كان نتيجة للوضع الاجتماعي للتدني وأقر التعددية السيلسية ـمن ـخلالـبروز تنظيمات المجتمعـللدني وما صاحبهاـمن تطورات ادت إلىـتنامي المؤسساتـغير الرسمية ومن بين هذه الفواعل التي نتناولها:

- الاحـزاب السيلسيةـللـتيـهـدف إلى المشاركة السيلسية بوسائل ديمقراطيةـمـن ـخلال جمع المواطنين حول بر مج سياسي دون تحقيق هدف ربحه
- جماعات الضغط ـتعرف ـها جماعاتـغير محددة الحجم تتباين في نشاطهاـمعـتباين المجتمعات التي نشأت فيها.

ومن خلال التطرق لدور هذه الفواعل نستنتج مايلي:

- تعد الاحزاب الفاعل للقوي والاكبر في تقييم السيلسية العلمة من خلال ممارساته المختلفة وما يليه من دور في التعبئة الجماهرية حول القضا العامة.
- تقوم الاحزاب لتعبير عن مطالب المجتمع من خلال مشاركتها الفعالة في الدولة.
- مساهمة الاحزاب في ترسيخ الديمقراطية من خلال حرية التعبير مشاركة جماعات الضبط في تقييم السياسية العامة في الجزائر وذلك لما تتسم به من خصائص كالتنظيم ونشر الوعي السياسي.

لما لنسبة لدور المؤسسات غير الرسمية في للدول النامية من جماعات ضاغطة وأحزاب سيلسية وغيرها... تبقى عاجزة عن القيام بوظائفها في توصيل مطلب للقوى للتي تمثلها، كما أنها معزولة تماماً عن العملية السياسية.

فعلى للرغم من لها تبدو من الناحية الرسمية مثلة لمصالح معينة، لكن من الناحية الواقعية ليست سوى ادوات للحزب الحاكم ولا تتميز إلا بدور هامشي في رفع وتوصيل المطالب الشعبية لأنها كرست أصلاً لكسب التأئيد للنخبة الحاكمة وممارسة عملية التعبئة لمصالحها واتخاذ القرارات السياسية وهذا كله راجع إلى التشكيلات الاجتماعية والاقتصادية بسبب حالات الصراع والقطيعة مع النظام السيلسي وعدم بلورة هذا الاخير على مصالح فئات وقطاعات المجتمع المختلفة والعمل على تحقيق التوازن

وأخير يمكن للقول دور الفواعل غير الرسمية في تقييم السيلسية العلمة في الجزائر متوسطاً ومحدوداً وهذا راجع إلى نقص فعاليتها وعدم التنلسق والتعاون مع التنظيمات الأخرى، وتقديم المصلحة الخاصة على المصلحة العامة.

قائمة
المصادر والمراجع

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية:

1) أبـو شـنب جمـال محمـد ، **الـنظم والمؤسسـات السياسـية** ، القـاهرة، دار المعرفـة الجامعية

2) الاقداحي هشام محمود " **معالم الـنظم السياسية المعاصرة**" مصر، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية، ، 2009

3) الحوحو عبد الله حسن " **الانظمة السياسية المقاربة**" ط1، الجامعة المفتوحة، 1997

4) الخزرجي تـامر كامل محمد ، **الـنظم السياسية الحديثة والسياسة العامة**، الطبعة الأولى،دراسـة معاصـرة فـي إسـتراتيجية إدارة السـلطة ، دار مجـد لاوي للنشـر والتوزيع،عمان ، الأردن ، 2004

5) خضر خضر" **مفاهيم أساسية في علم السياسة**" ط2، طرابلس : المؤسسة الحديثة للكتاب، ، 2008

6) الخطايبة صايلا زكي " **مـدخل إلـى علـم السياسـة**" ط1 ، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع 2010

7) دانكـان جـان مـاري ، "**علـم السياسـة**" ترجمـة د. محمـد عـرب صاصـيلا، بيـروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1997

8) دوفرجيه مورريس **" علم اجتماع السياسية مبادئ علم السياسة** ، ترجمة : سليم حداد ،ط1، المؤسسة الجامعية للدارسات والتوزيع ، سنة 2001

9) الشرقاوي سعاد " **النظم السياسية في العالم المعاصر**" القاهرة: كلية الحقوق ،2007

10) عبد النور ناجي ، **المدخل إلى علم السياسة**، الجزائر ، دار العلوم للنشر والتوزيع

11) عبد الوهاب حميد رشيد" **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**" ط1 ، دمشق: دار المدى الثقافة والنشر، 2003

12) العزاوي وصال نجيب ، **مبادئ السياسة العامة** ، دراسة نظرية في حقل معرفي جديد ، الطبعة الأولى ،عمان ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، 2003

13) الفهداوي فهمي خليفة ، **السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل** ، ط1 ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، الأردن ، 2001

14) القريوتي محمد قاسم ، **رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة** عمان ، ط1 ، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع ، ، 2006

15) الكبسي محمد عامر خضير ، **السياسة العامة ، مدخل لتطوير أداء الحكومات** ، القاهرة، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2008

16) مشورب ابراهيم ، "**المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصرة**" ط2، بيروت: دار المنهل البناني، 2004

17) مهنا محمد نصر ، "**علوم سياسية (الاصول والنظريات)**" الاسكندرية: مؤسسة الشباب الجامعية ، 2009

مذكرات

غارو حسيبة،" **دور الاحزاب السياسية في رسم السياسة العامة ، دارسة حالة الجزائر 1997-2007**" تخصيص تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، مذكرة

ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة مولود معمري، تيزوزو، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 2012/12/09

- قرقاح ابتسام ، **دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر(1989-2009)**، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص سياسات العامة والحكومات المقارنة، جامعة حاج لخضر ، باتنة، 2010-2011

- نش حمزة ، **الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الوطنية الجزائرية**،_دراسة سياسية مقارنة في ضوء المواثيق الدولية لحقوق الانسان 1989-2009 (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، تخصص : دارسات مقارنة ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 3، 2012

المواقع الالكترونية:

سالي جمعة ،**" نبدة عن اهم المنظمات الاقتصادية ونشأتها"** **www.F.Law.net/maw/threads/. يوم 2015/08/18**

زكار زاهر **" المنظمات الاجتماعية والثقافية ودورها في التعبير الاجتماعي "** www.stooob.com/266802.html يوم 2015/08/18

الخراشي عبد الرحمان ، **التعريف بماهية المنظمات** http:// www.social.team.com تيشوري عبد الرحمان **" مفهوم المنظمة ،** http://www.asrorg.org/ar/main.php

كاظم رحاب حسين جواد ، **ماهي المنظمة** http:// www.uobaby.com.edu.iq/

أبو حسن ادريس ، **النسوية في المغرب العربي**، http://www.bahethat.com

قنيفة نورة ، **المرأة والمسار الديمقراطي في شمال افريقيا (الجزائر نموذجا)** http:// www.ikhwanwiki.com/

بن زنين بلقاسم ، **المرأة الجزائرية والتغيير :** دراسة حول دور اداء السياسات العمومية http :// ensanyat.revues.org/13678

صبرا مارتينا ، **المحاصصة والكوتا النسائية مكسب للمرأة الجزائرية**، http : ar.qantaia.de>content>hwr.m.ih يوم 2015/08/22

الحديثي مها عبد اللطيف ، **النظام السياسي والسياسة العامة** ، http://www.vb.arabsgate.com/showthread.php

بوجلال عمار ، **النظم السياسية المقارنة** ، http://www.univ-emir.dz>cours>syassa.di

عبد الرحيم محمد ، النقابات http : www.eswings .com/2011/11 blog .poste .htmm

http://www.essorg.org/ar/main.php

http:// www.achamel.info/lyceens/com php?id=741

http:// www.mihdadati.com/?p211

http:// www.mowahadi.com/2013/06/blog-post. Html?m=1

http :// drive.google.com

الفهرسة

الفهرسة

تشكرات .....

اهداء .....

مقدمة .....أ-و

الفصل الأول: الاطار النظري للسياسة العامة

مقدمة الفصل 7

المبحث الأول :النظام السياسي ومؤسساته.....8

المطلب الأول نشأة النظام السياسي 8

المطلب الثاني مفهوم النظام السياسي 9

المطلب الثالث مؤسسات النظام السياسي 10

المبحث الثاني : مفهوم السياسة العامة 14

المطلب الأول :تطور السياسة العامة 14

المطلب الثاني: مفهوم السياسة العامة 17

المطلب الثالث آليات السياسة العامة 18

المبحث الثالث : آليات ونشاطات النظام السياسي 20

المطلب الأول :أداء النظام السياسي من خلال الوظائف (التوزيع ....الاستخراج).. 20

المطلب الثاني :طبيعة العلاقة بين مؤسسات النظام السياسي (أهداف السياسة العامة).. .. 22

المطلب الثالث: السياسة العامة والعلاقة القائمة بينها وبين النظام السياسي. 23

الفصل الثاني: المؤسسات غير الرسمية ودورها في تقييم السياسة العامة

مقدمة الفصل..... 25

المبحث الأول: الاحزاب السياسية 26

المطلب الأول: نشأة الاحزاب السياسية ومفهومها. 26

المطلب الثاني: تصنيف الاحزاب السياسية. 28

المطلب الثالث: وظائف الاحزاب السياسية. 30

المبحث الثاني: الجماعات الضاغطة..... 32

المطلب الأول : مفهوم الجماعات الضاغطة. 32

المطلب الثاني: أنواع الجماعات الضاغطة. 35

المطلب الثالث: طرق عمل الجماعات الضاغطة 36

المبحث الثالث: البنى الاقتصادية والاجتماعية 39

المطلب الأول المنظمات الاقتصادية 39

المطلب الثاني المنظمات المهنية (النقا ت) 42

المطلب الثالث: المنظمات الاجتماعية 43

الفصل الثالث: المنظمات النسوية في الجزائر

مقدمة الفصل..... 46

المبحث الأول: مفهوم المنظمة..... 47

المطلب الأول مفهوم المنظمة. 47

المطلب الثاني أهداف المنظمة. 48

المطلب الثالث المطلب الثالث: انشطة وموارد المنظمة. 49

المبحث الثاني: المنظمات النسوية في الجزائر 50

المطلب الأول: نشأة المنظمات السنوية. 50

المطلب الثاني: تعريف المنظمة السنوية. 51

المطلب الثالث : تصنيفات المنظمات السنوية 51

المبحث الثالث: المرأة والمسار الديمقراطي في الجزائر 52

المطلب الأول : المسار الديمقراطي في الجزائر. 52

المطلب الثاني :المرأة في الجزائر والتجربة الديمقراطية. 55

المطلب الثالث: وضع المرأة الجزائرية في التشريعات. 57

المطلب الرابع: لحركات النسوية والمطالب الديمقراطية (نظام الحصص). 62

خاتمة 66

قائمة المراجع 68

الفهرسة : 72